تحديات التحول من التسلطية إلى الديمقراطية:

صراعات وأسئلة وإشكاليات المرحلة الانتقالية

بقلم: نبيل عبد الفتاح

مدير مركز الأهرام

للدراسات الاجتماعية والتاريخية

* مدخل البدايات والأسئلة:

يبدو أن الانتفاضة الثورية المصرية الديمقراطية وطلائعها وقاعدتها الاجتماعية من الأجيال الشابة للطبقة الوسطى – الوسطى المدينية، شكلت مفاجأة وصدمة صاعقة للنظام التسلطى، وأركانه والأخطر أنها شملت الدولة وأجهزتها، وقوى المعارضة السياسية الشكلية، والاستثناءات تبدو محدودة جداً في إطار الدوائر السابقة. من هنا بدى بعض من الارتباك السياسى والاضطراب في الرؤية حول طبيعة ما حدث وتكييفه من الناحية الدستورية والتركيبة الاجتماعية التى قادت هذه العملية التاريخية. ومن ثم تباينت واختلفت وغامت الرؤى والقرارات حول كيفية التعامل مع الحدث الثورى ومحمولاته ومطالبه السياسية والاجتماعية. ترتب على هذا الاضطراب بعض الخلل في الرؤية السياسية والدستورية والأمنية وطبيعة الأهداف السياسية المبتغاة أثناء المراحل الانتقالية ولاسيما الأولى والثانية.

كان التفكير السائد في ظل الوزارتين الأولى والثانية للفريق أحمد شفيق يتمثل في ضرورة الاحتواء السياسى وتحقيق التهدئة السوسيو – سياسية، وبث وتوسيع التناقض بين الكتلة الثورية الشابة، وبين غالب الكتل الجيلية الأكبر سناً على المستوى القومى، وبين الفئات الشعبية المستضعفة والمعسورة، وبين الطبقة الوسطى – الوسطى المدينية في القاهرة والإسكندرية، والسويس والمنصورة. وتوسيع الهوة السوسيو – نفسية بين الأرياف، والطبقة الوسطى القاهرية أساساً، وبين المركز / العاصمة، وبين الصعيد وهياكل القوة التقليدية داخله من قبائل وعشائر وعائلات كبرى ممتدة، والتى كانت تستظل بالحزب الوطنى المنحل.

تمثل هذا التوجه فيما سبق وأن أطلقنا عليه سياسة نشر وتوزيع الخوف من ثنايا غياب الأمن والتركيز الإعلامى والسياسى على أثره الخطر الذى يتمثل على تراجع التدفقات السياحية والشلل الذى سوف ينتاب هذا القطاع الاقتصادى الهام وانعكاساته على تزايد معدلات البطالة، ذهبت "سياسة الخوف" – وفاعليها داخل بعض أطراف السلطة الفعلية، وفى تركيبة

النظام التسلطى وحزبه الوطنى المنحل – إلى تنشيط الكتل الاجتماعية المطالبة بعودة الاستقرار الأمنى والاجتماعى، وإعادة ماكينة الدولة للعمل.

هذا التصور السياسى السلطوى تأسس على أننا إزاء تمرد شبابى يمكن احتواءه واستيعابه وإعادة النظام مجدداً مع تعديلات جزئية محدودة. في ظل ازدياد الضغوط السياسية لقوى الانتفاضة عبر أساليب التظاهرات وارتفاع أسقف المطالب السياسية، تم تغيير الاستراتيجية السلطوية إلى تعديلات جزئية تمثلت في تغيير بعض التركيبة الوزارية ورئيسها. [1]

من ناحية ثانية شكلت الرؤية الفنية المحدودة التى خططت وقادت العملية الدستورية في التعامل مع الانتفاضة الثورية أحد أبرز علامات الخلل في رؤية وتكييف الحدث الاستثنائى ومحمولاته ودلالاته، وأسلوب التعامل معه. لم يتم تكييف ما حدث سياسياً ودستورياً على أنه ثورة أو انتفاضة ثورية كبرى أحدثت صدعاً بنيوياً في تركيبة النظام وبعض من مراكز القوة الرئيسة داخله، ومن ثم ينطبق عليها في ضوء المتغيرات المعاصرة ذات الطبيعة والسمات ما بعد الحداثية، والعولمية، اصطلاح "الثورة" من حيث أهدافها وأساليب تحقيقها لهذه الأهداف عبر أدوات معلوماتية / اتصالية / معرفية مغايرة نوعياً لغيرها من الثورات الكلاسيكية في التاريخ الإنسانى كالثورات الفرنسية، والسوفيتية، والإيرانية، والثورات "البرتقالية" و"المخملية"، حتى المثال المصرى المتميز، ومعه أيضاً المثال التونسى على بعض التشابه والتماثل والتأثير والاستعارات والمجازات. ومن ثم كان ذلك يتطلب وفق غالب الفقه الدستورى والسياسى المصرى إعلان سقوط دستور ١٩٧١، ووضع إعلان دستورى يحكم مرحلة الانتقال لحين اختيار برلمان ورئيس منتخب على أساس ديمقراطى. أدى هذا الخطأ في التكييف والرؤية والأسلوب إلى وقف الدستور، ثم تشكيل لجنة لوضع مشروع تعديل جزئى لبعض المواد في الدستور الموقوف، ثم تحديد ميعاد محدد للاستفتاء عليه وتم تدبين عملية الاستفتاء وإضفاء الصفة الإسلامية على تمريره والتصويت بنعم للتعديلات.

قامت السلطة الواقعية بعد الاستفتاء الدستورى، بإصدار إعلان دستورى مكون من ٦٤ مادة أخذت من الدستور الموقوف مع تعديلات طفيفة على بعض مواده، تثير بعض من التساؤلات والشكوك لدى بعض المثقفين والمفكرين.

---

[1] هذا التصور الإصلاحى الجزئى وسياسة الاحتواء لا تزال مستمرة في ظل حكومة "الانقاذ الوطنى" التى شكلت برئاسة د. كمال الجنزورى أحد رؤساء الوزارات في ظل حكم الرئيس المخلوع حسنى مبارك، ويبدو كذلك من ممارسات السلطة الفعلية في البلاد. من الشيق ملاحظة استمرارية اللغة السياسية الاتهامية التى سادت في ظل تطور نظام يوليو التسلطى في غالب مراحله، وتتمثل في محاولة التمييز بين الوطنيين وأعداء الوطن والثوار، والبلطجية والمخربين، وبين القلة المندسة، والطرف الثالث الذى يريد خلق فجوة بين المجلس العسكرى، وبين الثوار، أو بين الجيش والشعب. هذا النمط من اللغة السياسية التى ترمى إلى خلق فجوات بين الشعب وشباب الثورة تحت دعاوى ضرورة إعادة عجلة الإنتاج إلى العمل واتهام "القوى الثورية الشابة" بتعطيل الإنتاج، أو تدهور أوضاع الاقتصاد الوطنى، أو البورصة .. إلخ. من ناحية أخرى ثمة إعادة إنتاج لنظرية المؤامرة الخارجية، بهدف خلق تعبئة جماهيرية مضادة للعملية الثورية. من ناحية أخرى ثمة تباطؤ في محاكمات رموز نظام مبارك، وعدم الرغبة في اللجوء إلى نظم العدالة الانتقالية لمواجهة أشكال الفساد السياسى والاقتصادى الذى تم في مصر طيلة ثلاثين عاماً مضت من حكم الرئيس المخلوع حسنى مبارك.

ظهر وبجلاء أن ثمة أخطاء في التكييف والرؤية والأداة، وثارت أسئلة كيف يوقف دستور سقط من خلال العملية الثورية الديمقراطية؟ هل يوقف دستور ثم يتم تعديل بعض مواده؟ كيف تستفتى الجماعة الناخبة على تعديلات دستورية ثم يتم إصدار إعلان دستورى؟

أدت خارطة الطريق السياسية التى قامت بها السلطة الفعلية إلى عديد الإشكاليات، واضطراب في الرؤى والمفاهيم والمواقف السياسية، بين الأطراف السياسية الفاعلة على الساحة السياسية، وهم – الإخوان والسلفيين والجماعات الإسلامية والأحزاب التى تشكلت من أعطافهم الإيديولوجية، وبعض القوى من بقايا الحزب الوطنى المنحل وأحزاب كانت تنتمى للمعارضة في عهد الرئيس السابق حُسنى مبارك حيث وافقوا على خطة الاستفتاء أولاً من ناحية، ثم انتخابات مجلسى الشعب والشورى، والانتخابات الرئاسية، ثم تشكيل لجنة منتخبة من الأعضاء المنتخبين لمجلس الشعب، لوضع دستور جديد للبلاد.

الأطراف الأخرى تشكلت من قوى سياسية أخرى على رأسها القوى الشابة "الثورية" وبعض المرشحين الرئاسيين وغيرهم، رأت أن خارطة الطريق، تنطوى على محاولة الالتفاف حول ما تم في ٢٥ يناير ٢٠١١ بوصفه "ثورة"، أو انتفاضة ديمقراطية ثورية – في نظرنا وآخرين –، وأن دستور ١٩٧١ وتعديلاته، قد سقطت، ومن ثم لابد من الإعلان عن سقوط الدستور، وإعلان بيان دستورى جديد، تم تشكيل هيئة منتخبة لإعداد دستور جديد للبلاد، ثم انتخابات رئاسية، ويعقبها برلمانية. [٢]

الجدل حول شكل وبنود وترتيبات خارطة الطريق لمراحل الانتقالية المتتابعة وأولوياتها، شكل خلافات في الروئ والترتيبات وتوازنات القوة في أثناء عمليات الانتقال، وحسابات كل طرف لاحتمالات المكسب والخسارة السياسية، ولاسيما جماعة الإخوان والإسلاميين، وبعض مراكز القوى الاجتماعية من العصبيات المحلية، – من القبائل والعشائر والعائلات الممتدة في صعيد مصر، وبعض المناطق في الدلتا – وهو ما سوف نتناوله لاحقاً.

([٢]) أسفرت انتخابات مجلس الشعب في الجولتين الأولى والثانية اللتين تم إجراءهما في ٢٠١١/١١/٢٨، و٢٠١١/١٢/١٤ عن صحة وجهة النظر التى ذهبت إلى أن وضع خارطة الطريق الأولى للمرحلة الانتقالية تمت بالتوافق بين السلطة الفعلية في البلاد وجماعة الإخوان المسلمين التى أرادت سرعة الوثوب إلى البرلمان لقدرتها التنظيمية والمالية وشبكاتها الاجتماعية، فضلاً عن خبراتها الانتخابية. تمكنت أيضاً القوى السلفية وحزب النور المعبر عنها في تحقيق نتائج هامة بالنظر إلى أنها تمارس العمل السياسى المباشر لأول مرة، بعد أن كان بعض قادتها يرفضون الخروج على الحاكم، والعمل السياسى المباشر.
في هذا الإطار كانت نتائج الجولة الأولى حصل حزب الحرية والعدالة على ٦٩ مقعد، وحزب النور السلفى على ٣١ مقعد، وتحالف الكتلة المصرية على ١٤ مقعد، وحزب الوسط على ٤ مقاعد وتحالف الثورة مستمرة على ٤ مقاعد والإصلاح والتنمية على مقعدين وحزب مصر القومى على مقعد واحد وحزب مصر الحرية على مقعدين وحزب المواطن المصرى على مقعدين وحزب العدل على مقعد واحد، بينما حصل المستقلون على ٩ مقاعد والجولة الثانية من الانتخابات تشير المؤشرات الأولية نتائج القوائم إلى حصول حزب الحرية والعدالة على ٣٧% والنور السلفى على ٣١% يليه الوفد ٢٢% ثم الكتلة المصرية ثم حزب الوسط، ثم تحالف الثورة مستمرة علماً بأن الإعادة على مقاعد الفردى ستكون يوم ٢١، و٢٠١١/١٢/٢٢.

الملاحظات والأسئلة السالفة السرد لا تعدو أن تكون علامة على بعض من اضطراب في الرؤية الدستورية والسياسية وذلك على الرغم مما تنطوى عليه من محاولات ترمى إلى حصر العملية الثورية في حدودها الأولية وعدم تمددها إلى ثورة بالمعنى والدلالة التاريخية التى تؤدى إلى تغيير بنيوى وراديكالى في الأنظمة الدستورية والاجتماعية والسياسية والثقافية .. إلخ. أن أخطر ما يحدث منذ تشكيل حكومة تصريف الأعمال أو الحكومة الانتقالية الأولى والثانية – برئاسة د. عصام شرف، ثم حكومة الإنقاذ الوطنى برئاسة د. كمال الجنزورى – والسلطة الفعلية هو سياسة قياس ردود الأفعال التى تتمثل في تسريب بعض التصورات ثم التراجع عنها أو تكذيبها على أنها محض إشاعات، أو أكاذيب تروجها الصحف والمجلات، أو بعض الفضائيات، وتهدف إلى خلق فجوة ثقة بين السلطة الحاكمة في المرحلة الانتقالية وبين الشعب. هذا التوجه واستمراره يؤدى إلى اتساع فجوة المصداقية وتوسيع الشكوك لدى قطاعات اجتماعية واسعة على رأسها شباب الطبقة الوسطى – الوسطى المدينية صانعة وقائدة الانتفاضة، والمفكرين المصريين. من ناحية أخرى كشف هذا التوجه عن غموض وغياب للشفافية رصده بعضهم في نقده لهذا السلوك "السياسى"!

في الشهورة الماضية، حدثت بعض الأحداث السياسية ذات الدلالة، وهو الاستخدام المفرط والوحشى للقوة من قبل قوات الأمن المركزى والشرطة لفض اعتصام التحرير، وترتب عليه سقوط عدد ٤٣ من الشهداء، وأكثر من ألف مصاب، مما أدى إلى توسيع فجوة الثقة والشك بين الشرطة وبين "الثوار الشباب" والمواطنين.

في يوم ١٦، ١٧، ١٨ ديسمبر قامت الشرطة العسكرية باستخدام مفرط وبالغ العنف للقوة ضد بعض الشباب المعتصم أمام مجلس الوزراء، وترتب عليه استشهاد عدد ١٢، وبلغ عدد المصابين أكثر من ٨١٥ مصاب.

أن هذه الأحداث الدامية تشير إلى ازدياد الفجوة بين السلطة الفعلية والمجلس العسكرى و"شباب الثورة" مما يؤدى إلى تعقيد عملية الانتقال السياسى في ظل ابتعاد القوى الإسلامية السياسية عن المشاركة في مواجهة العنف الدموى الذى يمارس ضد المعتصمين والمتظاهرين السلميين، من قبل السلطة الفعلية في البلاد.

*** التحديات والضغوط وإشكاليات التحول**

يمكن لنا تحديد أبرز التحديات والضغوط والإشكاليات التى تواجه المرحلة الانتقالية فيما يلى:

أولاً: الضغوط الدولية والإقليمية التى تمارسها بعض الدول على السلطة الواقعية والحكومة والقوى السياسية المختلفة

إن الولايات المتحدة الأمريكية، وبعض الدول الأوروبية، وإسرائيل، والمملكة العربية السعودية وفق عديد المراقبين السياسيين – داخلياً وخارجياً – يرمون إلى حصر عملية التغيير الثورى في مصر في نطاقات إصلاحية ومحدودة وجزئية، وذلك بما لا يؤدى إلى إحداث خلل في شكل ومحتوى التوازنات والعلاقات الأمريكية في المنطقة على نحو جذرى أو ثورى يؤدى إلى قلب المعادلات الإقليمية في نطاق ما كان يطلق عليه محور الاعتدال المحافظ وعلى نحو يسمح ببروز تغيرات ثورية معادية لأمريكا وإسرائيل وخط التسوية الإقليمية واتفاقيات السلام بما يؤدى إلى عودة الراديكالية السياسية الثورية والصراع العربى – الإسرائيلى إلى ما قبل اتفاقيات كامب ديفيد، ووادى عربة، وأوسلو.

ترمى المملكة السعودية في نظر بعض المحللين السياسيين إلى احتواء النموذج الثورى المصرى في خطواته وعملياته الأولى، حتى لا يتمدد ناعماً ومؤثراً إلى المنطقة كلها، وإلى السعودية ودول الخليج والمشرق العربى.

من هنا يرى هؤلاء أن العائلة المالكة ترمى إلى استخدام الضغوط الاقتصادية بكافة أشكالها على نحو ما ترشح عبر عديد الأجهزة الإعلامية. بعض المعلقين السعوديين يحاولون نفى هذا التوجه ويشير البعض الآخر إلى أن قادة النظام السعودى يرون ضرورة عدم محاكمة الرئيس السابق وعائلته، وهو أمر مرفوض شعبياً لاعتبارات تتصل بأن المحاكمة ذات قيمة رمزية وسياسية وأخلاقية وقانونية كبرى، تدعم القوة الرمزية الإقليمية والدولية لمصر، والأهم أنها رسالة حاسمة من الأمة المصرية إلى حكام مصر القادمين كى يرعوا، ويعتصموا بضوابط الدستور وقواعده، ومبدأ سيادة القانون، وأن إرادة الأمة فوق إرادة حكامها أيا كانوا.

ثانياً: الدستور أولاً أم الانتخابات البرلمانية أولاً

شكل هذا الجدل أحد أبرز جدالات المرحلة الانتقالية من حيث الأهمية السياسية، ودلالاتها المختلفة التى يمكن لنا إبراز بعضها فيما يلى:

١- أنها شكلت ولا تزال أول رد فعل سياسى من قبل الفواعل السياسية على اختلاف أطيافها الليبرالية واليسارية والإخوانية والسلفية والجماعات الإسلامية التى راجعت أفكارها الفقهية التأويلية السابقة على المراجعات الفقهية. من ناحية أخرى شكلت إشكالية الدستور أولاً، أحد محاور الاستقطاب السياسى بين القوى السابقة على اختلافها ومعهم الأقباط وتداخلت فيها الشعارات الدينية والسياسية والدستورية.

٢- إشكالية الدستور أولاً أعادت فرز القوى السياسية حول مدى ملاءمة خارطة الطريق السياسية للمرحلة الانتقالية التى أعدتها السلطة الفعلية في البلاد بعد ٢٥ يناير ٢٠١١، والتى بدأت بتعديل بعض مواد دستور ١٩٧١، وهى: المادة ٧٥ الخاصة بالشروط الواجب توافرها في المرشح لمنصب رئاسة الجمهورية. [٣]

والمادة ٧٦ التى تنص على الشروط الموضوعية والإجرائية لعملية انتخاب رئيس الجمهورية [٤].

([٣]) **النص قبل التعديل** "يشترط فيمن ينتخب رئيسًا للجمهورية أن يكون مصريًا من أبوين مصريين، وأن يكون متمتعًا بالحقوق المدنية والسياسية، وألا تقل سنه عن أربعين سنة ميلادية".
النص بعد التعديل "يشترط فيمن ينتخب رئيسًا للجمهورية أن يكون مصريًا من أبوين مصريين، وأن يكون متمتعًا بحقوقه المدنية والسياسية، وألا يكون قد حمل أو أي من والديه جنسية دولة أخرى، وألا يكون متزوجًا من غير مصري، وألا تقل سنه عن أربعين سنة ميلادية".

([٤]) **النص قبل التعديل** "ينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع السرى العام المباشر. ويلزم لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية أن يؤيد المتقدم للترشيح مائتان وخمسون عضوا على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسى الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للمحافظات، على ألا يقل عدد المؤيدين عن خمسة وستين من أعضاء مجلس الشعب وخمسة وعشرين من أعضاء مجلس الشورى، وعشرة أعضاء من كل مجلس شعبى محلى للمحافظة من أربع عشرة محافظة على الأقل. ويزداد عدد المؤيدين للترشيح من أعضاء كل من مجلسى الشعب والشورى ومن أعضاء المجالس الشعبية المحلية للمحافظات بما يعادل نسبة ما يطرأ من زيادة على عدد أعضاء أى من هذه المجالس. وفى جميع الأحوال لا يجوز أن يكون التأييد لأكثر من مرشح، وينظم القانون الإجراءات الخاصة بذلك كله. ولكل حزب من الأحزاب السياسية التي مضي علي تأسيسها خمسة أعوام متصلة علي الأقل قبل إعلان فتح باب الترشيح، واستمرت طوال هذه المدة في ممارسة نشاطها مع حصول أعضائها في آخر انتخابات علي نسبة ٣% على الأقل من مجموع مقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب والشوري، أو ما يساوي لك فى أحد المجلسين، أن يرشح لرئاسة الجمهورية أحد أعضاء هيئته العليا وفقا لنظامه الأساسي متي مضت علي عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة علي الأقل. واستثناء من حكم الفقرة السابقة، يجوز لكل حزب من الأحزاب السياسية المشار إليها، التي حصل أعضاؤها بالانتخاب على مقعد على الأقل في أى من المجلسين في آخر انتخابات، أن يرشح في أى انتخابات رئاسية تجري خلال عشر سنوات اعتبارا من أول يو ٢٠٠٧، أحد أعضاء هيئته العليا وفقا لنظامه الأساسى متى مضت على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل. وتقدم طلبات الترشيح إلى لجنة تسمى «لجنة الانتخابات الرئاسية» تتمتع بالاستقلال، وتشكل من رئيس المحكمة الدستورية العليا رئيسا، وعضوية كل من رئيس محكمة استئناف القاهرة، وأقدم نواب رئيس المحكمة الدستورية العليا، واقدم نواب رئيس محكمة النقض، واقدم نواب رئيس مجلس الدولة، وخمسة من الشخصيات العامة المشهود لها بالحياد، يختار ثلاثة منهم مجلس الشعب ويختار الاثنين الآخرين مجلس الشورى وذلك بناء على اقتراح مكتب كل من المجلسين وذلك لمدة خمسة سنوات، ويحدد القانون من يحل محل رئيس اللجنة أو أى من أعضائها فى حالة وجود مانع لديه. وتختص هذه اللجنة دون غيرها بما يلى:
١- إعلان فتح باب الترشيح والإشراف على إجراءاته وإعلان القائمة النهائية للمرشحين.
٢- الإشراف العام على إجراءات الاقتراح والفرز.
٣- إعلان نتيجة الانتخاب.
٤- الفصل فى كافة التظلمات والطعون وفى جميع المسائل المتعلقة باختصاصها بما فى ذلك تنازع الاختصاص.
٥- وضع لائحة لتنظيم أسلوب عملها وكيفية ممارسة اختصاصاتها.
وتصدر قراراتها بأغلبية سبعة من أعضائها على الأقل، وتكون قراراتها نهائية ونافذة بذاتها، غير قابلة للطعن عليها بأى طريق وأمام أية جهة، كما لا يجوز التعرض لقراراتها بالتأويل أو بوقف التنفيذ. ويحدد القانون المنظم للانتخابات الرئاسية الاختصاصات الأخرى للجنة. كما يحدد القانون القواعد المنظمة لترشيح من يخلو مكانه من أحد المرشحين لأى سبب غير التنازل عن الترشيح فى الفترة بين بدء الترشيح وقبل انتهاء الاقتراع.
ويجرى الاقتراع فى يوم واحد وتشكل لجنة الانتخابات الرئاسية اللجان التى تتولى مراحل العملية الانتخابية والفرز، على أن تقوم بالإشراف عليها لجان عامة تشكلها اللجنة من أعضاء الهيئات القضائية. وذلك كله وفقا للقواعد والإجراءات التى تحددها اللجنة. ويعلن انتخاب رئيس الجمهورية بحصول المرشح على الأغلبية المطلقة لعدد الأصوات الصحيحة، فإذا لم يحصل أى من المرشحين على هذه الأغلبية أعيد الانتخاب بعد سبعة أيام على الأقل بين المرشحين الذين حصلا على أكبر عدد من الأصوات، فإذا تساوى مع ثانيهما غيره فى عدد الأصوات الصحيحة اشترك فى انتخابات الإعادة، وفى هذه الحالة يعلن فوز من يحصل على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة. ويتم الاقتراع لانتخاب رئيس الجمهورية حتى ولو تقدم للترشيح مرشح واحد، أو لم يبق سواه بسبب تنازل باقى المرشحين أو لعدم ترشيح أحد غير من خلا مكانة، وفى هذه الحالة يعلن فوز المرشح الحاصل على الأغلبية المطلقة لعدد من أدلوا بأصواتهم الصحيحة. وينظم القانون ما يتبع فى حالة عدم حصول المرشح على هذه الأغلبية. ويعرض رئيس الجمهورية مشروع القانون المنظم للانتخابات الرئاسية على المحكمة الدستورية العليا بعد إقراره من مجلس الشعب وقبل إصداره لتقرير مدى مطابقته للدستور. وتصدر المحكمة قرارها فى هذا الشأن خلال خمسة عشر يوما من تاريخ عرض الأمر عليها. فإذا قررت المحكمة عدم دستورية نص أو أكثر من نصوص المشروع رده رئيس الجمهورية إلى مجلس الشعب لإعمال مقتضى هذا القرار. وفى جميع الأحوال يكون قرار المحكمة ملزما للكافة ولجميع سلطات الدولة، وينشر فى الجريدة الرسمية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدوره.
النص بعد التعديل "ينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع السري العام المباشر. ويلزم لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية أن يؤيد المتقدم ثلاثون عضوًا على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسي الشعب أو الشورى، أو أن يحصل المرشح على تأييد ما لا يقل عن

والمادة ٧٧ الخاصة بمدة الرئاسة وإنقاصها إلى أربع سنوات ميلادية، ولا يجوز إعـادة انتخاب رئيس الجمهورية إلا لمدة واحدة ثانية. (٥)

ونص المادة ٨٨ الخاصة بالشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب (٦)

والمادة ٩٣ الخاصة بالاختصاص بالفصل في صحة عضوية أعضاء مجلس الشـعب (٧)

والمادة ١٤٨ الخاصة بإعلان رئيس الجمهورية حالة الطوارئ في البلاد (٨)

ثلاثين ألف مواطن ممن لهم حق الانتخاب في خمس عشرة محافظة على الأقل، بحيث لا يقل عدد المؤيدين في أي من تلك المحافظات عن ألف مؤيد. وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يكون التأييد لأكثر من مرشح، وينظم القانون الإجراءات الخاصة بذلك كله. ولكل حزب من الأحزاب السياسية التي حصل أعضاؤها على مقعد على الأقل بطريق الانتخاب في أي من مجلسي الشعب والشورى في آخر انتخابات أن يرشح أحد أعضائه لرئاسة الجمهورية. وتتولى لجنة قضائية عليا تسمى «لجنة الانتخابات الرئاسية» الإشراف على انتخابات رئيس الجمهورية بدءًا من الإعلان عن فتح باب الترشيح وحتى إعلان نتيجة الانتخاب. وتشكل اللجنة من رئيس المحكمة الدستورية العليا رئيسًا، وعضوية كل من رئيس محكمة استئناف القاهرة وأقدم نواب رئيس المحكمة الدستورية العليا وأقدم نواب ريس محكمة النقض وأقدم نواب رئيس مجلس الدولة. وتكون قرارات اللجنة نهائية ونافذة بذاتها، غير قابلة للطعن عليها بأي طريق وأمام أية جهة، كما لا يجوز التعرض لقراراتها بوقف التنفيذ أو الإلغاء، كما تفصل اللجنة في اختصاصها، ويحدد القانون الاختصاصات الأخرى للجنة. وتشكل لجنة الانتخابات الرئاسية اللجان التي تتولى الإشراف على الاقتراع والفرز على النحو المبين في المادة ٨٨. ويُعرض مشروع القانون المنظم للانتخابات الرئاسية على المحكمة الدستورية العليا قبل إصداره لتقرير مدى مطابقته للدستور. وتُصدر المحكمة الدستورية العُليا قرارها في هذا الشأن خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ عرض الأمر عليها، فإذا قررت المحكمة عدم دستورية نص أو أكثر وجب إعمال مقتضى قرارها عند إصدار القانون. وفي جميع الأحوال يكون قرار المحكمة ملزمًا للكافة ولجميع سلطات الدولة، وينشر في الجريدة الرسمية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدوره.

(٥) **النص قبل التعديل** "مدة الرئاسة ست سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ إعلان نتيجة الاستفتاء، ويجوز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية لمدد أخرى".

النص بعد التعديل "مدة الرئاسة أربع سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ إعلان نتيجة الانتخاب. ولا يجوز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية إلا لمدة واحدة ثانية".

(٦) **النص قبل التعديل** "يحدد القانون الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب، ويبين أحكام الانتخاب والاستفتاء، ويجري الاقتراع في يوم واحد، وتتولي لجنة عليا تتمتع بالاستقلال والحيدة الإشراف علي الانتخابات على النحو الذي ينظمه القانون ويبين القانون اختصاصات اللجنة وطريقة تشكيلها وضمانات أعضائها علي أن يكون من بين أعضائها أعضاء من هيئات قضائية حاليين وسابقين، وتشكل اللجنة اللجان العامة التي تشرف علي الانتخابات علي مستوي الدوائر الانتخابية واللجان التي تباشر إجراءات الاقتراع ولجان الفرز علي أن تشكل اللجان العامة من أعضاء من هيئات قضائية، وأن يتم الفرز تحت إشراف اللجان العامة، ولك كله وفقا للقواعد والإجراءات التي يحددها القانون".

النص بعد التعديل "يحدد القانون الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب ويبين أحكام الانتخاب والاستفتاء. وتتولى لجنة عليا ذات تشكيل قضائي كامل الإشراف على الانتخاب والاستفتاء، بدءًا من القيد بجداول الانتخاب وحتى إعلان النتيجة، وذلك كله على النحو الذي يبينه القانون. ويجري الاقتراع والفرز تحت إشراف أعضاء من هيئات قضائية ترشحهم مجالسها العليا، ويصدر باختيارهم قرار من اللجنة العليا".

(٧) **النص قبل التعديل** "يختص المجلس بالفصل فى صحة عضوية أعضائه وتختص محكمة النقض بالتحقيق فى صحة الطعون المقدمة إلى المجلس بعد إحالتها إليها من رئيسه ويجب إحالة الطعن إلى محكمة النقض خلال خمسة عشر يوما من تاريخ علم المجلس به، ويجب الانتهاء من التحقيق خلال تسعين يوما من تاريخ إحالته إلى محكمة النقض. وتعرض نتيجة التحقيق والرأى الذى انتهت إليه المحكمة على المجلس للفصل فى صحة الطعن خلال ستين يوما من تاريخ عرض نتيجة التحقيق على المجلس. ولا تعتبر العضوية باطلة إلا بقرار يصدر بأغلبية ثلثى أعضاء المجلس.

النص بعد التعديل "تختص المحكمة الدستورية العليا بالفصل في صحة عضوية أعضاء مجلس الشعب. وتقدم الطعون إلى المحكمة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يومًا من تاريخ إعلان نتيجة الانتخاب. وتفصل المحكمة في الطعن خلال تسعين يومًا من تاريخ وروده إليها. وتعتبر العضوية باطلة من تاريخ إبلاغ مجلس الشعب بقرار المحكمة".

(٨) **النص قبل التعديل** "يعلن رئيس الجمهورية حالة الطوارئ على الوجه المبين فى القانون ويجب عرض هذا الإعلان على مجلس الشعب خلال خمسة عشر يوما التالية ليقرر ما يراه بشأنه. وإذا كان مجلس الشعب منحلا يعرض الأمر على المجلس الجديد فى أول اجتماع له. وفى جميع الأحوال يكون إعلان حالة الطوارئ لمدة محدودة، ولا يجوز مدها إلا بموافقة مجلس الشعب.

النص بعد التعديل "يعلن رئيس الجمهورية حالة الطوارئ على الوجه المبين في القانون ويجب عرض هذا الإعلان على مجلس الشعب خلال السبعة أيام التالية ليقرر ما يراه بشأنه. فإذا تم الإعلان في غير دور الانعقاد وجبت دعوة المجلس للانعقاد فورًا للعرض عليه وذلك بمراعاة الميعاد المنصوص عليه في الفقرة السابقة. وإذا كان مجلس الشعب منحلا يعرض الأمر على المجلس الجديد في أول اجتماع له ويجب موافقة أغلبية أعضاء مجلس الشعب على إعلان حالة الطوارئ، وفي جميع الأحوال يكون إعلان حالة الطوارئ لمدة محدودة لا تتجاوز ستة أشهر ولا يجوز مدها إلا بعد استفتاء الشعب وموافقته على ذلك".

هذه التعديلات الدستورية التى تم الاستفتاء عليها، تم إدراجها في الإعلان الدستورى الذى صدر في ٢٣ مارس ٢٠١١ وذلك في أعقاب إعلان نتائج الاستفتاء الذى جرى يوم ١٩ من مارس ٢٠١١، وأعلنت نتيجة الموافقة عليها في ٢٠ مارس سنة ٢٠١١.

قامت القوى الإسلامية السياسية وعلى رأسها جماعة الإخوان المسلمين والسلفيين والجماعات الإسلامية السياسية -، وعناصر تنتمى إلى بقايا النظام التسلطى والحزب الوطنى المنحل، وقوى حزبية أخرى -، بالتركيز على أن الاستفتاء يتم على الإسلام، والمادة الثانية من دستور ١٩٧١ التى تنص على أن الإسلام دين الدولة، وعلى أن مبادئ الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع، وهو طرح شعارى أدى إلى خلق حالة استقطاب دينى رأسى بين المصريين على أساس الانتماء الدينى، وهو أمر لم يكن مطروحاً في الاستفتاء.

استخدمت الأطراف الإسلامية السياسية، مسألة الشريعة وهوية المصريين وكأن المطروح في الاستفتاء هو الإسلام والشريعة الإسلامية.

استراتيجية التعبئة السياسية الدينية للقوى – السابق الإشارة إليها – التى توافقت على دعوة الجماعة الناخبة للتصويت بنعم، لجأت إلى طرح سؤال الدين والهوية والشريعة كموضوع للاستفتاء، كانت ترمى إلى توظيف الاستفتاء لتوظيف موقفها السياسى من خارطة الطريق للمرحلة الانتقالية في التعبئة الدينية – السياسية، وفى خلق استقطابات حول بناء كتلة تصويتية كبيرة على أساس الدين.

لا شك أن هذا التوجه كان يرمى إلى الاستفادة من قصر الفترة الانتقالية للحصول على أكبر قدر من مقاعد مجلس الشعب ومن ثم يشكلون مركز الثقل داخل السلطة التشريعية بكل انعكاسات وذلك على الخريطة السياسية الجديدة في البلاد، وفى التأثير على عملية وضع الدستور الجديد للبلاد، والأعضاء المنتخبين لأول مجلسى شعب وشورى في اجتماع مشترك بدعوة من المجلس الأعلى للقوات المسلحة، خلال ستة أشهر من انتخابهم، لانتخاب جمعية تأسيسية من مائة عضو، تتولى إعداد دستور جديد للبلاد في موعد غايته ستة أشهر من تاريخ تشكيلها إلى آخر ما جاء في المادة (٦٠) من البيان الدستورى الصادر بعد تعديل بعض مواد دستور ١٩٧١ التى أجرى استفتاء عليها.

الصراع على طبيعة الدستور القادم للبلاد شكل ولا يزال محور هذا التضاغط السياسى، والجدل الصاخب حول الدستور أولاً، أم الانتخابات البرلمانية أولاً!.

٣- أرادت جماعة الإخوان المسلمين – وحزبها الحرية والعدالة – والحركة السلفية – وحزبها النور – والقوى المؤيدة لهما من تأييدها لخارطة الطريق التى وضعتها السلطة

الفعلية، لأنها تتيح لهم الاستفادة من قدراتهم التنظيمية والتمويلية والتعبوية الدينية والسياسية التى تفوق قدرات الأطراف الليبرالية واليسارية والقومية في هذا المضمار، ومن ثم ضعف قدرات القوى الشابة الثائرة التى تحتاج إلى وقت وتأطير ورؤى سياسية لكى تستطيع تعبئة وتنظيم قواها من أجل بناء أحزاب سياسية قادرة على المنافسة السياسية مع الإخوان والسلفيين والجماعات الإسلامية وآخرين وأحزابهم السياسية الجديدة. لا شك أن هذا التوجه أكدت عليه نتائج الجولتين الأولى والثانية في انتخابات مجلس الشعب وخاصة على مستوى القوائم وبعض المقاعد الفردية.

٤- استطاعت الجماعات الثورية الشابة، والقوى الديمقراطية الليبرالية واليسارية والقومية أن تعيد طرح موضوع الدستور أولاً عن طريق الدعوة لمليونية تمت في ٢٧ مايو ٢٠١١ ونجحت تماماً، على الرغم من تخويف دعاتها ومناصروهم من غياب الأمن وانسحاب بعض قوات الجيش من ميدان التحرير والطرق المحيطة به. في هذا الإطار نجح هذا الحشد الكبير من القوى الثورية والديمقراطية والليبرالية واليسارية، والذى شكل رسالة سياسية قوية للإخوان والسلفيين والجماعات الإسلامية، ولحكومة تصريف الأعمال أو الانتقالية بقيادة رئيس الوزراء الأسبق د. عصام شرف. ترتب على نجاح مليونية الدستور أولاً، بروز بعض التغير داخل تركيبة الحكومة، وفى صفوف بعض مرشحى الرئاسة المحتملين، وهؤلاء تبنوا هذا التوجه، ومعهم لجنة الوفاق القومى، ولجنة الحوار الوطنى الرسميتين اللتين تم حلهما ثم تم تشكيل المجلس الاستشارى في ٢٠١١/١٢/٨.

تحول الجدل والخلاف على خارطة الطريق السياسية لمرحلة الانتقال إلى السجال حول احترام إرادة الشعب أو الالتفاف عليها! هذه الصياغة الشكلية لمسألة إرادة الشعب أو الأمة ومدى احترامها أم لا، هى أساس الرد الشكلانى الذى يرى ضرورة احترام الاستفتاء والإرادة الشعبية التى تم التعبير عنها في القول بنعم لخارطة الطريق التى تبدأ بانتخابات مجلس الشعب والشورى أولاً. هذا الرد / الخطاب السياسى يحاول الالتفاف حول عملية التعبئة السياسية والدينية حول قضايا وإشكاليات لم تكن مطروحة في الاستفتاء لإنتاج موافقة على خارطة الطريق السياسية التى يستفيد منها الإخوان المسلمين والسلفيين والقوى الإسلامية وبقايا مراكز القوى الاجتماعية التقليدية في الأرياف، وعناصر تنتمى للحزب الوطنى المنحل والمجالس الشعبية المحلية التى صدر حكم بحلها.

من ناحية أخرى شكل الاستفتاء على بعض مواد دستور ١٩٧١ الذى عطل والأحرى سقط عبر الانتفاضة الثورية، ثم تم تجاوزه واستبعاده من خلال البيان الدستورى الذى أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٢٣ مارس سنة ٢٠١١.

يترتب على صدور البيان الدستورى تجاوز نتائج الاستفتاء الدستورى، ويمكن تجاوزه وإصدار بيان دستورى جديد، يحدد شكل وإجراءات انتخاب هيئة تأسيسية منتخبة يعهد لها بوضع دستور جديد للبلاد.

أن وضع الدستور الجديد للبلاد عبر هيئة أو لجنة تأسيسية منتخبة، ينطوى على وجاهة وشرعية تتمثل في أن وضع نظام دستورى جديد لمصر لابد أن يكون أحد أبرز نتائج العملية الثورية، وفي ضوء تطورات تاريخها الدستورى، والدروس التاريخية التى ترتبت على تجارب نظمها الدستورية منذ بناء الدولة الحديثة، وفى تطوراتها السياسية والدستورية والثقافية والاجتماعية على اختلافها.

أن تاريخنا الدستورى في عديد أبعاده السياسية والثقافية والدستورية يعد معمل للتجارب والدروس التاريخية والسياسية التى قامت بها الصفوات السياسية الحاكمة، وانعكاساتها على القوى الاجتماعية، وعلى الدولة وأجهزتها وثقافتها السياسية والدولتية، ومن ثم لابد من استخلاص هذه الدروس في خلفية وضع الدستور الجديد للبلاد.

٥- الوثائق الدستورية تشكل الإطار الجامع للتوافقات حول القيم الكبرى والعليا للأمة المصرية في مرحلة تاريخية، ومن ثم هى انعكاس للتفاهمات التاريخية والسياسية والاجتماعية حول المشتركات. بعض القوى السياسية تعتقد أن الدستور لا يعدو أن يكون أداة لتقنين مصالحها السياسية والدينية ومن ثم هو تعبير عن توازن قوى سياسية ودينية واجتماعية في لحظة تاريخية محددة، ومن ثم يتعين عليها أن تنص على هذه المواقف والمصالح السياسية في صلب المواد الدستورية.

هذا الاتجاه السياسى والدينى الإسلامى ومناصريه ينظرون إلى الدستور والقوانين بوصفها أحد أدوات تقنين لما يعتقدون أنه يمثل انتصار لهم في ظل واقع سياسى وأمنى يتسم بالسيولة والتضاغط وبعض من الفوضى والعشوائية السياسية والأمنية ومن ثم حالة التوازنات الاجتماعية والسياسية والدينية لا تزال في مرحلة حركة وسيولة.

يبدو هذا الموقف السياسى وسنده الدينى التأويلى الوضعى تعبير عن محاولة توظيف المرحلة الانتقالية في تقنين أوضاع تتسم بقدر من الدينامية والعفوية والسيولة السياسية، وكأنها أساس لإعادة الهندسة الدستورية والسياسية للبلاد.

في هذا الإطار الصراعى بين السلطة الفعلية في البلاد، وبين الإخوان المسلمين والسلفيين والجماعات الإسلامية السياسية، وبين بعض القوى السياسية الليبرالية والديمقراطية عموماً، يدور حول وضع المؤسسة العسكرية في إطار النظام الدستورى القادم للبلاد. من هنا كان

الخلاف العنيف الذى شجر بين هذه القوى سالفة السرد، وغالب شباب الثورة حول المادتين التاسعة والعاشرة في النص الأصلى للصياغة، وكذلك بعد تعديلهما. وهذا يشكل جوهر الصراع الراهن. [٩]

([٩]) تنص وثيقة السلمى التى أعلن عنها في ٢٠١١/١٠/٢٩

اعتزازاً بنضالنا عبر تاريخنا العريق من أجل الحرية والعدل والمساواة والسيادة الوطنية وسلام البشرية، واستلهاما لما قدمناه للحضارة الإنسانية، مدركين التحديات التى تواجهنا على طريق بناء وتحصين دولة القانون بمقوماتها المدنية الديمقراطية الحديثة، مؤكدين أن الشعب هو مصدر السلطات، ولا ينبغى بأى حال من الأحوال المصادرة على إرادته بوضع مبادئ فوق دستورية لا تتغير، ودونما الحاجة إلى إعلان دستورى بشأنها أو غيره، حيث تكفى إرادة الشعب.

وضماناً لتحقيق أهداف الثورة المصرية فى الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ فى الحرية والكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية، واستلهاما لروح هذه الثورة التى توحد حولها المصريون بأطيافهم المتنوعة، واحتراماً ووفاء لأرواح شهدائها وتضحيات ونضال شعبنا العظيم فى ثوراته المتعاقبة.

فإننا نعلن المبادئ الأساسية لدستور الدولة المصرية الحديثة وذلك على النحو التالى:

أولا: المبادئ الأساسية:

١- جمهورية مصر العربية دولة مدنية ديمقراطية تقوم على المواطنة وسيادة القانون، وتحترم التعددية، وتكفل الحرية والعدل والمساواة وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين دون أى تمييز أو تفرقة. والشعب المصرى جزء من الأمة العربية، يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة.

٢- الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع. ولغير المسلمين الاحتكام إلى شرائعهم فى أحوالهم الشخصية وشئونهم الدينية.

٣- السيادة للشعب وحده وهو مصدر السلطات، يمارسها من خلال الاستفتاءات والانتخابات النزيهة، تحت الإشراف القضائى، ووفقاً لنظام انتخابى يضمن عدالة التمثيل للمواطنين دون أى تمييز أو إقصاء.

٤- النظام السياسى للدولة جمهورى ديمقراطى يقوم على التوازن بين السلطات، والتداول السلمى للسلطة، ونظام تعدد الأحزاب، شريطة ألا تكون عضويتها على أساس دينى أو عرقى أو طائفى أو فئوى أو أى مرجعية تتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الواردة فى هذا الإعلان.

٥- سيادة القانون أساس الحكم فى الدولة، وتخضع السلطات العامة والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة والمواطنون كافة للقانون دون أى تفرقة. واستقلال القضاء ضمانة أساسية لمبدأ خضوع الدولة ومؤسساتها للقانون وتحقيق العدالة للمواطنين كافة.وتختص المجالس العليا للهيئات القضائية بنظر كل ما يتعلق بشئونها ويجب موافقتها على مشروعات القوانين المتعلقة بها قبل إصدارها.

٦- يقوم الاقتصاد الوطنى على التنمية الشاملة والمستدامة التى تهدف إلى تحقيق الرفاه الاجتماعى، وتلبية الحاجات الأساسية للمواطنين، وتشجيع الاستثمار، وحماية المنافسة الحرة ومنع الممارسات الاحتكارية الضارة، وحماية المستهلك وكفالة عدالة توزيع عوائد التنمية على المواطنين. وتلتزم الدولة بحماية الملكية العامة لمرافقها القومية وسائر ثرواتها ومواردها الطبيعية وأراضيها ومقومات تراثها الوطنى المادى والمعنوى.

٧- نهر النيل شريان الحياة على أرض مصر الكنانة، وتلتزم الدولة بحسن إدارته وحمايته من التلوث والتعديات، وتعظيم الانتفاع به والحفاظ على حقوق مصر التاريخية فيه.

٨- مصر جزء من القارة الإفريقية تعمل على نهضتها وتحقيق التعاون بين شعوبها وتكامل مصالحها، وهى جزء من العالم الإسلامى تدافع عن قضاياه وتعمل على تعزيز المصالح المشتركة لشعوبه، وتعتز بدورها الأصيل فى الحضارة الإنسانية وتساهم بإيجابية فى تحقيق السلام العالمى وتعزيز مبادئ العدالة وحقوق الإنسان والتعاون بين الدول والشعوب.

٩- الدولة وحدها هى التى تنشئ القوات المسلحة، وهى ملك للشعب، مهمتها حماية البلاد وسلامة أراضيها وأمنها والحفاظ على وحدتها وحماية الشرعية الدستورية ولا يجوز لأية هيئة أو جماعة أو حزب إنشاء تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية.

(ويختص المجلس الأعلى للقوات المسلحة دون غيره بالنظر فى كل ما يتعلق بالشئون الخاصة بالقوات المسلحة ومناقشة بنود ميزانيتها على أن يتم إدراجها رقماً واحداً فى موازنة الدولة، كما يختص دون غيره بالموافقة على أى تشريع يتعلق بالقوات المسلحة قبل إصداره.ورئيس الجمهورية هو القائد الأعلى للقوات المسلحة ووزير الدفاع هو القائد العام للقوات المسلحة، ويعلن رئيس الجمهورية الحرب بعد موافقة المجلس الأعلى للقوات المسلحة ومجلس الشعب).

١٠- ينشأ مجلس يسمى "مجلس الدفاع الوطنى" يتولى رئيس الجمهورية رئاسته ويختص بالنظر فى الشئون الخاصة بوسائل تأمين البلاد وسلامتها، ويبين القانون اختصاصاته الأخرى. والدفاع عن الوطن وأرضه واجب مقدس ، والتجنيد الإجبارى وفقاً للقانون، كما تنظم التعبئة العامة بالقانون.

ثانيا: الحقوق والحريات العامة:

١١- الكرامة الإنسانية حق أصيل لكل إنسان، وجميع المواطنين المصريين أحرار ومتساوون أمام القانون فى الحقوق والحريات والواجبات العامة، ويحظر التمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الثروة أو المكانة الاجتماعية أو الآراء السياسية أو الإعاقة أو غير ذلك . ويجوز تقرير بعض المزايا للفئات التى تستدعى الحماية.

١٢- تكفل الدولة حرية العقيدة، وتضمن حرية ممارسة العبادات والشعائر الدينية، وتحمى دور العبادة.

١٣- الجنسية المصرية حق أصيل لجميع المواطنين، ولا يجوز إسقاط الجنسية أو إبعاد أى مواطن عن البلاد أو منعه من العودة إليها، إلا بحكم قضائى مسبب.

١٤- حرية الرأى والتعبير وحرية الصحافة ووسائل الإعلام مكفولة، بما لا يمس حرمة الحياة الخاصة وحقوق الغير والمقومات الأساسية للمجتمع المصرى، ويحظر فرض الرقابة على وسائل الإعلام أو مصادرتها أو تعطيلها إلا بموجب حكم قضائى مسبب ولمدة محددة.

١٥- لكل إنسان الحق فى المعرفة وتداول المعلومات ونشرها وحق المشاركة فى الحياة الثقافية والفنية بمختلف أشكالها وتنوع أنشطتها، وتكفل الدولة الحريات الأكاديمية والبحث العلمى والإبداع والابتكار، وتضمن استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمى.

أن السجال حول الدستور أولاً أم خارطة الطريق التى وضعتها السلطة الفعلية، وبعـــضُ مناصروها، هو تعبير عن الصراع على روح الدستور الجديد لمصر، وطبيعة وهوية الدولـــة

١٦- لكل إنسان الحق فى التمتع بحرمة حياته الخاصة ومراسلاته ومحادثاته الهاتفية واتصالاته الإلكترونية والمعلوماتية وغيرها من وسائل الاتصال ، ولا يجوز الاعتداء على حرمتها أو تقييدها أو مصادرتها إلا بأمر قضائى مسبب ولمدة محددة.
١٧- لكل مواطن حرية الإقامة والتنقل، ولا يجوز القبض عليه أو تفتيشه أو احتجازه أو حبسه أو تقييد حريته الشخصية إلا بأمر قضائى مسبق. ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص فى القانون. والمتهم برئ حتى تثبت إدانته فى محاكمة عادلة أمام قاضيه الطبيعى.
١٨- الملكية الخاصة مصونة، ولا يجوز المساس بها إلا بحكم قضائى ومقابل تعويض عادل. وتساهم الملكية الخاصة مع الملكية العامة والتعاونية فى تنمية الاقتصاد الوطنى.
١٩- الحق فى العمل مكفول، وتعمل الدولة على توفير فرص العمل لكل مواطن بشروط عادلة دون تمييز، وتلتزم بوضع حد أدنى للأجور يكفل للمواطن مستوى من المعيشة يتناسب وكرامته الإنسانية. ولكل مواطن الحق فى تولى الوظائف العامة، متى توافرت فيه شروط توليها.
٢٠- لكل مواطن الحق فى حياة آمنة، وبيئة نظيفة خالية من التلوث، والحق فى الغذاء السليم والسكن والرعاية الصحية وممارسة الرياضة، والحق فى التأمين ضد البطالة والمرض والعجز والشيخوخة وفقاً لمقتضيات العدالة والتكافل الاجتماعى.
٢١- لكل مواطن الحق فى التعليم، وتلتزم الدولة بتوفير فرص التعليم فى مؤسساتها التعليمية بالمجان، وتعمل على ضمان جودته بهدف تعظيم الاستثمار فى الثروة البشرية، ويكون التعليم الأساسى على الأقل إلزامياً. وتشرف الدولة على جميع المؤسسات التعليمية العامة والخاصة والأهلية، بما يضمن الحفاظ على الانتماء والهوية والثقافة الوطنية.
٢٢- للمواطنين حق إنشاء النقابات والاتحادات والجمعيات والمؤسسات الأهلية، ولهم حق التجمع والتظاهر السلمى دون إخلال بحقوق الغير أو بالمبادئ والحقوق الأساسية الواردة فى هذا الإعلان.
معايير تشكيل الجمعية التأسيسية لوضع الدستور الجديد للبلاد
(١) تشكل الجمعية التأسيسية المنوط بها وضع مشروع الدستور المصرى على النحو التالى:
ثمانين عضوا من غير أعضاء مجلسى الشعب والشورى، يمثلون كافة أطياف المجتمع المصرى من قوى سياسية وحزبية ونقابية ومهنية ودينية على النحو الآتى:
١٥ من الهيئات القضائية ٤ المحكمة الدستورية العليا ، ٤ محكمة النقض، ٣ مجلس الدولة، ٢ هيئة قضايا الدولة، ٢ النيابة الإدارية ترشحهم جمعياتهم العمومية.
(١٥) من أساتذة الجامعات على أن يكون من بينهم (٥) على الأقل من أساتذة القانون الدستورى يرشحهم جميعا المجلس الأعلى للجامعات.
(١٥) يمثلون النقابات المهنية يختارون فى اجتماع مشترك لمجالس هذه النقابات.
(٥) عن النقابات العمالية ترشحهم الاتحادات العمالية.
(٥) عن الفلاحين يرشحهم اتحاداتهم.
(٥) اتحاد الجمعيات الأهلية (على أن يكون من بينهم ممثلا لذوى الاحتياجات الخاصة).
(١) اتحاد الغرف التجارية.
(١) اتحاد الصناعات.
(١) جمعيات رجال الأعمال.
(١) المجلس القومى لحقوق الإنسان.
(١) القوات المسلحة.
(١) الشرطة.
(١) الاتحادات الرياضية.
(١) اتحادات طلاب الجامعات.
(١) الأزهر.
(١) الكنائس المصرية.
(١٠) شخصيات عامة يرشحهم مجلس الوزراء.
وعلى الجهات المشار إليها ترشيح ضعف العدد للاختيار من بينهم.
ويختار الأعضاء الباقون من بين ممثلى الأحزاب والمستقلين، بحسب نسبة تمثيلهم بمجلسى الشعب والشورى ، بحد أقصى خمسة أعضاء وبحد أدنى عضو على الأقل.
ويجب أن يكون من بين أعضاء الجمعية التأسيسية عشرة سيدات على الأقل، وخمسة أعضاء، على الأقل، لا تجاوز أعمارهم الخامسة والثلاثين.
(٢) إذا تضمن مشروع الدستور الذى أعدته الجمعية التأسيسية نصاً أو أكثر يتعارض مع المقومات الأساسية للدولة والمجتمع المصرى والحقوق والحريات العامة التى استقرت عليها الدساتير المصرية المتعاقبة بما فيها الإعلان الدستورى الصادر فى ٣٠ مارس ٢٠١١ والإعلانات الدستورية التالية له، يطلب المجلس الأعلى للقوات المسلحة بما له من سلطات رئيس الجمهورية فى المرحلة الانتقالية من الجمعية التأسيسية إعادة النظر فى هذه النصوص خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوما ، فإذا لم توافق الجمعية، كان للمجلس أن يعرض الأمر على المحكمة الدستورية العليا على أن تصدر المحكمة قرارها فى شأنه خلال سبعة أيام من تاريخ عرض الأمر عليها، ويكون القرار الصادر من المحكمة الدستورية العليا ملزما للكافة ولجميع سلطات الدولة.
(٣) إذا لم تنته الجمعية التأسيسية من إعداد مشروع الدستور خلال الستة أشهر المنصوص عليها فى الإعلان الدستورى لأى سبب من الأسباب ، يكون للمجلس الأعلى للقوات المسلحة - بما له من سلطات رئيس الجمهورية – تشكيل جمعية تأسيسية جديدة وفقاً للمعايير المتوافق عليها لإعداد مشروع الدستور خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تشكيلها، ويعرض المشروع على الشعب لاستفتائه عليه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الانتهاء من إعداد هذا المشروع.

المصرية دينية أم مدنية – وفق الوصف الرائج في الخطابات السياسية السائدة وبالأحرى دينية– أم دولة / أمة حديثة على نحو ما سوف نشير إليه فيما بعد من الدراسة.

ثالثاً: تحدى القصر الزمنى للمرحلة الانتقالية

إن أبرز تحديات مرحلة الانتقال أمام تطور ديمقراطى سلمى وآمن يحمل في أعطافه روح العملية الثورية تتمثل في قصر المدد الزمنية المحددة لإجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية في ظل بروز توافق سياسى غير مكتوب – في نظر بعض الباحثين والمحللين السياسيين وآخرين – بين بعض من يديرون مرحلة الانتقال والإخوان والحركة السلفية والجماعات الإسلامية، ومراكز القوى الاجتماعية التقليدية في المحافظات وبعض رجال الأعمال وهو ما تنفيه السلطة الفعلية – المجلس العسكرى – بأنها لا تنحاز لأى طرف سياسى وتقف على مسافة متساوية من جميع الأفرقاء على الساحة السياسية. تحدى ظهر بين قوى جيلية شابة وتفتقر إلى خبرات انتخابية وتنظيمية وتعبوية تتصل بثقافة الانتخابات في مصر، وبين جماعات دينية سياسية وقوى اجتماعية تقليدية أكثر تنظيماً وخبرة وممارسة للعمل السياسى والانتخابى، ولديها فائض قوة مالى شكل ولا يزال أداة مؤثرة على توجهات الجماعة الناخبة في ظل عسر اقتصادى للفئات الاجتماعية الشعبية [١٠]. من هنا يطالب كثيرون بضرورة تأجيل الانتخابات البرلمانية والبدء بتغيير الدستور، ثم تبدأ الخطوات الانتخابية على اختلافها.

رابعاً: الجدل حول الدولة والشريعة والدستور والهوية في المرحلة الانتقالية

شكلت الانتفاضة الديمقراطية الثورية مفاجأة كبرى، بل وصدمة في آن لكافة القوى الوطنية وللنظام التسلطى وقادته وأجهزته الأمنية. في هذا الإطار لابد لنا من رصد الدور البارز الذى قامت به بعض الحركات الاحتجاجية الجديدة على الواقع الافتراضى، والتى كانت تتخذ من الفضاء النتى ساحة للتشكل والتجمع والتعبئة والحشد السياسى حول قضايا الحريات والكرامة الإنسانية، ومنها جماعة ٦ أبريل التى قامت بالدعوة إلى الإضراب العام في ٢٠٠٨، ثم جماعة "كلنا خالد سعيد" التى ركزت على الكرامة الفردية والحرية ورفض الانتهاكات الأمنية في هذا الصدد.

دعت هذه القوى – وآخرين – إلى مظاهرات واسعة يوم ٢٥ يناير ٢٠١١، والتى كانت بمثابة الدعوة / الشرارة التى كشفت عن حالة الغليان السياسى والاجتماعى، والغضب من النظام التسلطى المستبد.

---

[١٠] أكدت نتائج الانتخابات على مستوى القوائم الحزبية والمقاعد الفردية على صحة هذه الوجهة من النظر.

كانت تظاهرات ٢٥ يناير ٢٠١١ وما بعد التى قادتها الأجيال الشابة من الطبقة الوسطى – الوسطى المدينية في القاهرة، وفى السويس والمحلة الكبرى ومدن أخرى نقطة تحول في الاحتجاجات الجماهيرية، وتحولت إلى عملية ثورية وديمقراطية مستمرة حتى لحظة سقوط الرئيس السابق حسنى مبارك وبعض أركان حكمه، واستلام المؤسسة العسكرية المصرية للسلطة في البلاد، ثم طرح خارطة طريق بدأت بتعديل جزئى لدستور ١٩٧١، ثم صدر إعلان دستورى في ٢٣ مارس ٢٠١١، وبعدئذ انتخابات لمجلس الشعب، ورئيس الجمهورية.

في هذا السياق برزت تضاغطات وجدالات حادة حول طبيعة الدولة المصرية، وعلاقة المادة (٢) من دستور ١٩٧١، والأهم أن الصراع استعر ويدور حول مستقبل الدولة المصرية، وهل ستظل دولة حديثة – "مدنية" – أم سيتم تحويلها إلى دولة إسلامية؟ تحول الجدال إلى طرح مسألة هوية النظام القانونى المصرى، وهل سيتحول إلى نظام الشريعة الإسلامية، أم سيظل في إطار القانون الحديث، وتم تحويل هذا الجدل إلى مجال هوية المصريين والدولة معاً.

هذا التضاغط السياسى والدينى العنيف على مستوى الخطابات السياسية والدينية المتنازعة، وبعض الرهانات والتواطؤات والتحالفات تحاول السعى إلى تغيير في مواريث وتقاليد الدولة / الأمة الحديثة في مصر.

من ناحية ثانية لا نستطيع القول أن ثمة تغييراً نوعياً سيتم في هذا الصدد ولاسيما في المرحلة الانتقالية ومن هنا نستطيع القول أن غالبُ الصفوة السياسية المصرية، وجهاز الدولة سيبدو أقرب الى استمرار وضع المادة الثانية المعدلة فى الدستور المصرى الموقوف والأحرى الذى سقط في أعقاب الانتفاضة الديمقراطية الثورية في ٢٥ يناير ٢٠١١، والتى أدت إلى إعادة الاعتبار إلى دور الطبقة الوسطى – الوسطى المدينية، وللخطاب الحقوقى حول الكرامة الإنسانية والحرية وحقوق الإنسان، ثم العدالة الاجتماعية.

يلاحظ أن ثمة استمرارية للتضاغط السياسى بين الإخوان والجماعات السلفية والدينية وبين القوى الثورية – التى لا تزال في طور التشكيل وبلورة منظومات أفكارها وخاصة حول الدين والدولة والقانون – ومن ثم ذهبت غالب القوى الإسلامية على اختلافها وعلى رأسها جماعة الإخوان المسلمين ومعها الحركة السلفية، والجماعات الإسلامية السياسية التى راجعت أفكارها الفقهية – الجماعة الإسلامية والجهاد – وعناصر محافظة داخل العائلات الكبرى في الأرياف – إلى تحويل عملية تعديل بعض مواد الدستور المصرى إلى تعبئة سياسية ودينية حول الإسلام والدولة ونص المادة الثانية من الدستور التى تنص على أن الشريعة الإسلامية

هى المصدر الرئيسى للتشريع. من ناحية أخرى ذهبت غالباً القوى الديمقراطية – على اختلاف أطيافها – إلى ضرورة إعادة صياغة المادة على نحو إصلاحى ويدعم الدولة المدنية.

قامت غالب القوى الإسلامية – الإخوان والحركة السلفية والجماعة الإسلامية، والجهاد وبعض من الحركة الصوفية وعناصر أخرى تنتمى إلى الحزب الوطنى المنحل .. إلخ – بتنظيم حملة تعبئة دينية وسياسية واسعة النطاق حول الإسلام والشريعة والهوية والدستور ولاسيما في الأرياف، وبعض المناطق المدينية المريفة من العشوائيات إلى قاع المدن وأماكن سكنى الشرائح الوسطى الصغيرة وفقراء المدن. دارت عملية التعبئة الدينية والنفسية على نحو استقطابى على المعيار الدينى والانتماء إلى الإسلام أم إلى العلمانية ومن ثم قاموا بتحويل موضوع الإستفتاء على بعض مواد الدستور الذى يفترض أنه سقط في أعقاب الانتفاضة الديمقراطية الثورية إلى استفتاء على هوية مصر الدولة والمجتمع والأمة، وهل هى الإسلام أم العلمانية، وإلى طبيعة الدولة – كشخص معنوى أو اعتبارى – هل هى دولة إسلامية أم مدنية، بكل مترتبات هذا التوصيف الدينى الإيديولوجى، وذلك على الاستفتاء على مواد لا تشتمل على قضايا الهوية أو الدين أو الشريعة أو القانون.

سعى هذا المحور الإسلامى السياسى الإخوانى والسلفى والجماعات الإسلامية الراديكالية السابقة والمراجعة لأفكارها – الجماعة الإسلامية والجهاد –، إلى خلق حالة استقطاب سياسى على أساس الانتماء الدينى بهدف توجيه الرأى العام والجماعة الناخبة إلى مسارات يسهل من خلالها تمرير الاستفتاء والموافقة عليه، وذلك لعديد الأسباب التى يمكن رصدها فيما يلى:

١- الحث على الموافقة على التعديلات يؤدى تقصير الفترة الانتقالية من خلال البدء بانتخابات مجلس الشعب، ثم الرئاسة، ثم إعداد الدستور من خلال لجنة أو هيئة تأسيسية منتخبة. لا شك أن خارطة الطريق الانتقالية ساعدت جماعة الإخوان المسلمين وحزبها الحرية والعدالة – كقوة منظمة وذات قدرات إدارية وتعبوية ومالية – ومعها السلفيين – وحزبهم النور السلفى–، والعائلات الممتدة والعشائر والقبائل في الأرياف – التى رشحت بعض رموزها في إطار حزب الإخوان الحرية والعدالة أو حزب النور السلفى، إلى حسم المعركة الانتخابية لصالحهم وهو ما حدث في المرحلتين الأولى والثانية.

٢- أن قصر الفترة الانتقالية لا يساعد القوى الثورية وأجيالها الشابة على تأسيس أحزاب سياسية قادرة على بناء قواعد اجتماعية داعمة لها، [١١] فضلاً عن صياغة برامج سياسية واقتصادية واجتماعية تمت دراستها بناء على معلومات دقيقة، ودراسات علمية بالإضافة إلى

([١١]) أثبتت المرحلتين الأولى والثانية من انتخابات مجلس الشعب على صحة هذا الرأى.

افتقار غالب الأجيال الشابة إلى قدرات تنظيمية وحزبية على المستوى القومى في كافة المحافظات والمدن والأرياف. صحيح أن هذا الجيل لديه قدرات تنظيمية غير تقليدية بل وفائقة التطور على المستوى السياسى، من خلال مواقع التفاعل الاجتماعى على الشبكة النتية وفضاءاتها Face Boock وTwiter، وأساليب أخرى من خلال الهواتف الجوالة المتطورة – البلاك بيرى Black Berry الأى فون I phone – والأى باد I Pad، إلا أن غالبهم لا يعرف تضاريس الخريطة الاجتماعية والثقافة الانتخابية ومفاتيح اللعبة الانتخابية في كافة الدوائر ومواقع القوة الاجتماعية والانتخابية داخلها .... إلخ.

٣- أن قضايا الدين والدولة والقانون الوضعى وعلاقاتهم بالقانون الإسلامى أو نظام الشريعة الإسلامية، لا تزال تناقش في بيئة سياسية ودينية تتسم بالتضاغط السياسى والدينى والاحتقانات الطائفية، ومن ثم لا توجد دراسات معمقة لكيفية التعامل الخلاق مع إشكالية الدينى والسياسى والدينى والقانونى الوضعى، والدينى والاجتماعى في ظل الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية الخاصة بمنع التمييز ضد المرأة والطفل والحقوق الدينية، والأقليات الدينية والعرقية .. إلخ، ومن ثم تتبلور رؤى وسياسات وآليات ترفع التناقضات والتوترات بين القيم والمبادئ الكلية العامة للشريعة الإسلامية وبين الدساتير والقوانين الوضعية الحديثة.

٤- القوى الإسلامية السياسية وعلى رأسها جماعة الإخوان المسلمين تميل إلى طرح ثنائيات الدينى / الوضعى، والدينى / السياسى، والدينى والثقافى، والهوية والدين ... إلخ ومحاولة صياغتها وقصرها على حدود الثنائية الضدية في الطرح على نمط ثنائية الحلال والحرام، بما يؤدى إلى حسمها سياسياً على هذا الأساس بديلاً عن نقاشات أكثر عمقاً لتعقيدات هذا الطرح أو ذاك على مستوى تاريخ الأفكار الإسلامية والحديثة أو على مستوى تاريخ النظم الدستورية والقانونية والاجتماعية المعاصرة.

٥- أن خارطة الطريق التى وضعت للمرحلة الانتقالية تشير إلى أن غالب القوى الإسلامية السياسية على اختلافها سعت إلى تحقيق مكاسب سياسية سريعة تحقق من خلالها سيطرة على المؤسسة التشريعية، وخلق قاعدة مؤسسية تنطلق منها لتشارك في بناء تحالف يساعدها على حسم المعركة الانتخابية الرئاسية، ومن ثم يشارك هؤلاء في ضوء المادة ١٨٩ مكرراً المعدلة في استفتاء ١٩ مارس ٢٠١١ وهى المادة (٦٠) التى وردت في الإعلان الدستورى والتى تنص على أن "يجتمع الأعضاء غير المعينين لأول مجلسى شعب وشورى في اجتماع مشترك، بدعوة من المجلس الأعلى للقوات المسلحة، خلال ستة أشهر من انتخابهم، لانتخاب جمعية تأسيسية من مائة عضو، تتولى إعداد مشروع دستور جديد للبلاد في

موعد غايته ستة أشهر من تاريخ تشكيلها، ويعرض المشروع، خلال خمسة عشر يوماً من إعداده، على الشعب لاستفتائه في شأنه، ويعمل بالدستور من تاريخ إعلان موافقة الشعب عليه في الاستفتاء".

٦- أن القدرات التنظيمية والمالية والتعبوية ومؤشراتها الراهنة رجحت قدرة التيار الإسلامى السياسى والسلفى وأحزابهما وبعض مرشحيهم على المقاعد الفردية على حسم الانتخابات البرلمانية [١٢] وصياغة التوجهات الدستورية الرئيسة وهو ما يعنى قدرتهم على التأثير على عملية تحديد طبيعة الدولة المصرية وعلاقاتها بالإسلام، ومن ثم هويتها الحداثوية والمعاصرة أم تحويلها إلى دولة دينية؟! أن الجدل حول إسلامية وهوية الدولة والأمة والمجتمع، هو مسعى سياسى وإيديولوجى بامتياز يرمى إلى خلق تعبئة سياسية ودينية وانقسامات رأسية على أساس الانتماء الدينى من قمة الهرم الاجتماعى إلى وسطه وقاعدته الاجتماعية.

٧- أن أسئلة الهوية والدولة والشريعة الإسلامية وطبيعة الدولة، وهل هى مدنية بمرجعية إسلامية، ومصادر قانون الدولة، ترمى إلى التغطية والتشويش على سؤال الشرعية السياسية الجديدة في مصر في أعقاب الانتفاضة الثورية، وذلك بعد سقوط شرعية ثورة يوليو ١٩٥٢. أن سؤال الشرعية الجديدة يطرح عديد الأسئلة حول دور المؤسسة العسكرية الوطنية المصرية في مراحل سياسية جديدة. هل سيحدث تغير في طبيعة الدور في الحياة السياسية المصرية؟

ما هو هذا الدور الجديد وحدوده وصلاحياته؟ ما هى علاقة المؤسسة العسكرية بالمؤسسات السياسية الوطنية المنتخبة الأخرى؟

هذه الأسئلة لا يزال هناك بعض من الغموض وعدم الإفصاح السياسى من قبل القوى السياسية والحزبية الأخرى، بالإضافة إلى السلطة الفعلية في البلاد وهو ما سنطرحه في الفرع الرابع من هذه الدراسة الوجيزة.

خامساً: تحدى طبيعة الدولة المصرية ما بعد التسلطية السياسية: دولة حديثة أم دولة دينية أم دولة دينية ذات قناع مدنى؟

يعد الصراع حول هوية الدولة وشكل النظام السياسى من مواريث الجدل السياسى والثقافى والتاريخى على ساحة الصراعات السياسية بين الصفوات السياسية والثقافية والدينية

---

(١٢) من المرجح في نظر بعض المراقبين للحالة السياسية والدينية المصرية الانتخابات الرئاسية ستكون مجالا للمساومات والتضاغطات والصراعات والتواطوءات بين قوى الإسلام السياسى، وبين المجلس العسكرى أساساً، وبعض القوى السياسية الأخرى حول شخص الرئيس القادم للبلاد.

المصرية منذ مطالع عملية بناء الدولة الحديثة وحتى اللحظة التاريخية الحالية. أحد أثار الحداثة السياسية والثقافية والتحديث المؤسسى، بروز مسألة الدين والدولة والهوية، وهى من أبرز الإشكاليات السياسية بامتياز في مصر، لأن مسألة الهوية لم تعد سوسيو – ثقافية وتاريخية، بل تحولت منذ عقد السبعينيات من القرن الماضى إلى مسألة سياسية – دينية، تستخدم في الصراع بين القوى السياسية الإسلامية وبين القوى الليبرالية والديمقراطية واليسارية وبعض القوميين من دعاة الفكرة العربية الجامعة. لم تعد هوية المصريين موضوعاً للتراضى والوفاق العام ولو عند الحد الأدنى بل تحولت إلى ساحة للتديين السياسى، والصراع عليها بين هذه القوى على اختلافها. لم تعد مسألة الهوية خاصة بالجوامع الثقافية والقيمية والتاريخية المشتركة والجدل الداخلى والسياقى حول الهوية ومكوناتها وتطوراتها عبر الزمن بل أصبحت موضوع تم تحديده إيديولوجياً ودينياً واعتباره محضُ معطى مسبق ومستمر عبر المراحل التاريخية. يبدو هذا النمط من أدلجة وتديين مفهوم الهوية وتحويله من المجال السوسيو – تاريخى، والسوسيو – ثقافى إلى مجال القيم والحقائق المطلقة هو مسعى لإضفاء شبه قداسة على الهوية لا يجوز نقد الصياغة الدينية لها ولدلالاتها.

ثمة استراتيجية دينية – إسلامية ومسيحية – تنطوى على بعض من الأساطير السياسية التى تنطلق من إدراكات تدور حول حقائق تبدو مطلقة لدى بعضهم، وترمى إلى إضفاء "قداسة" وضعية ذات سند دينى على نماذج الهوية الدينية التى يطرحها بعضهم فوق حقائق التاريخ المصرى والعالمى، والجغرافيا والثقافة، والإنتاج الاجتماعى للأمة المصرية.

من هنا تثار أسئلة من قبيل هل الهوية المصرية متعددة المكونات في إطار مفهوم الأمة المصرية الحديثة أم أنها هوية مستمدة من مصدر واحد هو ديانة الأكثرية من "المواطنين" المصريين؟ هل الهوية الإسلامية تختصر وتختزل كافة الهويات الآخرى للمصريين على المستويين الثقافى والاجتماعى والسياسى والرمزى؟ أين موقع الأديان الأخرى في بناء الهوية المصرية الجامعة؟ أين موقع المذاهب الدينية والمدارس الفقهية واللاهوتية داخلها، في بناء الهوية المصرية؟

هل تديين الهوية المصرية يعنى تديين الدولة وإضفاء الصفة والطبيعة الدينية عليها؟

هل تستمر التقاليد والمواريث الثقافية الدينية هى جزء محورى من مكونات الثقافة المصرية وحياة الأمة أم ينتقل الصراع من المجال الثقافى والاجتماعى إلى السعى إلى بناء الدولة الدينية ذات القناع المدنى؟ أم القول أننا إزاء دولة مدنية ذات مرجعية إسلامية وفق بعض المقولات الشائعة لدى بعض الجماعات الإسلامية السياسية؟

ما معنى الدولة المدنية هذا المصطلح الشائع والغامض والخلاس والمناور الذى يطرحه بعضهم كجزء من مناورات جماعات سياسية ودينية أدمن بعضها تشويه المصطلحات العلمية، وشيطنة بعضها ووصمها بالدنس والشرور من أجل استبعادها من مجال الاستهلاك المعرفى والسياسى.

إن محاولة بعض القوى الإسلامية السياسية السعى إلى اختزال مسألة هوية المصريين والدولة في نص دستورى – المادة الثانية من دستور ١٩٧١ الذى سقط بعد ٢٥ يناير ٢٠١١، ومن البيان الدستورى الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بعد الاستفتاء الدستورى الذى جرى في ١٩ مارس وأعلنت الموافقة عليه في ٢٠ مارس ٢٠١١ – هى تعبير عن صراع سياسى ممتد واحتقانات وأزمات إسلامية – مسيحية حادة.

من هنا يبدو أن أخطر أنماط الصراعات في المرحلة الانتقالية وما بعدها هو الصراع على الدولة من خلال الصراع على الهوية المصرية الجامعة ومحاولة تفريغها من مكوناتها المتعددة الدينية والثقافية والسياسية والتاريخية وتحويلها إلى هوية ذات بعد واحد أو أحادى هو وفق الإيديولوجيا الدينية الوضعية، واعتماداً على تفسيرات وتأويلات ومصالح هذه الجماعة أو تلك من الجماعات الإسلامية السياسية كالإخوان المسلمين – وثمة استثناءات محدودة داخلها وخارجه عنها– ، والجماعات السلفية، والصوفية والجهاد والجماعة الإسلامية، أو بعض بقايا التصورات الإيديولوجية "الأسطورية" حول الأمة القبطية.

سيزداد أوار الصراع على الهوية وطبيعة الدولة أثناء المرحلة الانتقالية ولاسيما في إطار الانتخابات البرلمانية والرئاسية القادمة، وذلك كجزء من استراتيجيات التعبئة الدينية والسياسية والحشد على أساس الانتماء الدينى على نحو ما حدث في أثناء عملية الاستفتاء على التعديلات الدستورية في ١٩ مارس ٢٠١١.

أن خطورة عملية تديين الدولة وهوية المصريين ستؤدى إلى تصدعات في الحد الأدنى من بقايا الإجماع القومى المصرى أو ما يقال عنه الوحدة الوطنية في الخطاب السياسى العام. ثمة عديد التهديدات ستواجه بقايا التكامل الوطنى تتمثل في تحول بعض النزاعات السياسية الكبرى والمشاكل اليومية بين المواطنين إلى المجال الدينى والطائفى على نحو يشكل بؤر متفجرة للنزاعات الطائفية بما يفتح المجال عن سعة للعنف الاجتماعى والسياسى ذو السند والمحمولات الدينية والطائفية. ربما يؤدى هذا الصراع وسجالاته على اختلافها إلى ضغوط مختلفة إقليمية ودولية على السلطة الواقعية أو الفعلية وحكومة تسيير الأعمال، بل وحتى بعد إجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية واختيار رئيس منتخب وحكومة جديدة للبلاد.

سادساً: تحدى صراع الشرعيات السياسية أثناء المرحلة الانتقالية: التنافس على تحديد وبناء شرعية ما بعد نظام يوليو ١٩٥٢

يبدو الصراع بين نظامين للشرعية السياسية – شرعية تآكلت وهوت وسقطت وأخرى ديمقراطية تحاول أن تتأسس على العملية الثورية – هو أحد أبرز الصراعات السياسية والاجتماعية التى ستستمر في ظل مرحلة الانتقال بكافة مكوناتها. أطراف الصراع تتمثل في القوى التى شاركت في الانتفاضة الثورية الديمقراطية بين القوى الديمقراطية عموماً – الليبراليين ودعاة حقوق الإنسان واليساريين وبعض من شباب الإخوان المسلمين – وبين جماعة الإخوان المسلمين والسلفيين والجماعة الإسلامية وجماعة الجهاد وغيرهم من أحزاب وجماعات حول الشرعية السياسية الجديدة وأسسها الدستورية والسياسية والقيم السياسية المحددة لها، وهل تنتمى إلى النظام الديمقراطى الغربى، وثقافته ونظمه وقواعده وآلياته؟ أم أن الديمقراطية المبتغاه تستند إلى المرجعية الدينية الإسلامية؟! هذا الصراع السياسى والإيديولوجى بين التيار الديمقراطى وبين التيار الإسلامى سيستمر وسيستعر لهيبه خلال المرحلة المقبلة. من ناحية ثانية ثمة خلاف مستتر حيناً وظاهراً حيناً آخر حول موقع المؤسسة العسكرية المصرية الوطنية في إطار شرعية ما بعد نظام يوليو؟ ما هو حدود الهندسة السياسية للعلاقة بين الجيش والنظام السياسى وجهاز الدولة؟ هل ستستمر الصيغ التى تأسست في ظل نظام يوليو؟ أم أن نهاية النظام وشرعيته ستؤدى إلى تغيير نوعى في طبيعة العلاقات؟ وتطرح أسئلة أخرى ومنها ما هى حدود هذا التغير في تركيبة السلطة السياسية وأجهزة الدولة على اختلافها؟

ما تأثير عملية بناء الشرعية الجديدة على معايير التجنيد السياسى للمواقع العليا للدولة، ومنها رئيس الجمهورية، وتشكيلة الوزارات، والمحافظين وأجهزة الحكم المحلى وغيرها من الوظائف العامة؟

هل ستكون المؤسسة العسكرية الوطنية هى حامية الدستور والنظام الديمقراطى والدولة الأمة الحديثة على النمط التركى؟

ثمة قدر من الغيوم يشوب عملية تنظيم الوضع الدستورى المستقبلى للمؤسسة العسكرية المصرية الوطنية في ظل الحكم المدنى الذى سيتأسس على طبيعة النظام الدستورى الجديد للبلاد – برلمانى أو رئاسى أو شبه رئاسى وفق دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية وتعديلاته – من حيث الرقابة والمسئولية، ومن ثم على القوانين المنظمة للمؤسسة ولقضاءها

العسكرى، واختصاصاته وحدودها. في هذا الإطار ذهب مساعد وزير الدفاع للشئون القانونية، بضرورة أن يكون للقوات المسلحة وضع خاص في الدستور الجديد. [١٣]

الأسئلة سالفة البيان هى جزء من أى مسعى للأطراف المختلفة في بناء شرعية ما بعد ٢٥ يناير ٢٠١١. يبدو أيضاً أن الإجابة عن هذه الأسئلة رهين بكيفية إدارة كافة الأطراف للصراع السياسى في المرحلة الانتقالية على اختلاف خطواتها وعملياتها.

من عديد المؤشرات، وتصريحات بعض أعضاء المجلس العسكرى [١٤] يبدو واضحاً أن ثمة مسعى لإعادة إنتاج شرعية ٢٣ يوليو ١٩٥٢، من خلال الدور البارز الذى لعبته المؤسسة

([١٣]) أنظر في هذا الصدد تصريحات، اللواء ممدوح شاهين مساعد وزير الدفاع للشئون القانونية، بضرورة أن يكون للقوات المسلحة وضع خاص فى الدستور الجديد يحقق لها نوعاً من التأمين حتى لا تكون تحت هوى رئيس الدولة، مشيراً فى كلمته، خلال جلسة "الأمن القومى والقوات المسلحة" بمؤتمر الوفاق القومى المنعقد بقاعة المؤتمرات اليوم الخميس، إلى أن الدساتير القديمة نصت على أن الجيش يحمى الشرعية، أما فى النص الحالى، فدوره حماية البلاد فقط، وهو ما رأيناه فى تواجد القوات المسلحة فى الشارع لحماية الشعب أثناء الثورة. ودعا شاهين إلى ضرورة أن يحدد الدستور العلاقة بين المؤسسة العسكرية والرئيس الجديد الذى قد يكون مدنياً خالصاً أو مدنياً بخلفية عسكرية، مشيراً إلى أن غالبية الدساتير فى العالم تقول إن الرئيس هو القائد الأعلى للقوات المسلحة فى العديد من الدول، ومنها الولايات المتحدة الأمريكية. وطالب شاهين بعدم طرح الأمور الخاصة بالقوات المسلحة فى البرلمان، لافتاً إلى أن هذا لا يحدث فى الولايات المتحدة الأمريكية، نظراً لوجود أسرار تتعلق بالقوات المسلحة لا يمكن مناقشتها بشكل علنى، كما يحدث فى الدستور التركى الذى ينص على عدم طرح أى استجواب خاص بالقوات المسلحة داخل البرلمان. وردا على سؤال حول وضع القائد العام والقائد الأعلى للقوات المسلحة فى الدستور، قال شاهين إن القوات المسلحة تحكمها عدة قوانين، وإن المنصبين لهما وظائف محددة، وإن القوانين الحالية لا تسمح بوزير من خارج المؤسسة العسكرية، ويمكن للرئيس والبرلمان الجدد أن يغيرا القانون، وأن يسمح بوزير دفاع مدنى من خارج المؤسسة العسكرية، أنظر في هذا الصدد اليوم السابع، ٢٦ مايو ٢٠١١.

([١٤]) من هذه التصريحات أيضاً ما سبق أن صرح به **اللواء مختار الملا عضو المجلس العسكرى لبعض الصحف الأجنبية في ٢٠١١/١٢/٧**

المُلا بداية بارحّب بيكم وباشكر السفير إسماعيل خيرت على هذه الفرصة، وأحب أقولكم إن مافيش أشياء عندنا كمجلس أعلى نخبيها، كل ما عندنا واضح وصريح وأى سؤال هتسألوه إجابتى فيه يا إما هاقول ما أعرف يا إما هتيجى الإجابة السليمة الدقيقة اللى مافيهاش لبس، واللى يراجع ما أعلناه يوم أول فبراير ويراجع ما أعلناه من دقائق يجد أننا لم نتغير خطوة عن الخطوات والمبادئ التى أعلناها من بداية هذه الثورة، وأنا تحت أمركم فى أى أسئلة.

سؤال من «وول ستريت جورنال»: ما الصلاحيات والسلطات التنفيذية التى سوف تمنحونها للسيد كمال الجنزورى؟

المُلا: الدكتور كمال الجنزورى رئيس وزراء مصر وله جميع الصلاحيات التى تحقق وتمنح هذه الوزارة العبور لمصر خلال هذه الفترة والهدف بتاعها واضح: الأمن والاقتصاد والانتخابات، وبالتالى كل الصلاحيات ممنوحة له.

سؤال :هل سيكون له الصلاحيات لتعيين وزرائه دون الرجوع إلى المجلس العسكرى؟

المُلا: رئيس الوزراء السابق الدكتور عصام شرف ورئيس الوزراء المكلف الحالى الدكتور كمال الجنزورى له كامل الصلاحية فى اختيار من يراه من وزراء لأنه هو المسؤول، ولو كنا عايزين نتدخل كانت الوزارة اتشكلت فى يومين تلاتة، لكن تجاوزنا ١١ أو ١٢ يوما وما زال يشكل وزارة حتى اللحظة اللى إحنا فيها الوقت.

سؤال :مع الانتخابات الدائرة حاليا ومع حرية الشعب فى اختيار ممثليه، كان للمجلس العسكرى أيضا الحرية فى ترك السلطة وتسليمها منذ تعيين رئيس للوزراء وفى ظل وجود مجلس شعب منتخب.. ما رأى سيادتكم؟

المُلا: السلطة لا تسلم إلا لمناصب معينة وتسلم لجهة معينة، ولو تتذكروا حضراتكم أننا يوم ١٣ فبراير لما طلعنا أول إعلان دستورى وفى المادة الثانية منه قلنا مهمة المجلس الأعلى للقوات المسلحة إدارة شؤون البلاد لحين تسليمها خلال ستة أشهر أو تشكيل مجلسى شعب وشورى وانتخاب رئيس للدولة، وأكدنا هذه المعلومة فى الإعلان الدستورى اللى صدر فى ٣٠ مارس وحطينا نفس القيود ولكن اضطرينا إن إحنا نأجل لأن كل التيارات والأحزاب طلبوا فترة عشان يدخلوا الانتخابات، وأجلناها إلى إنها تبتدى فى ٣٠ سبتمبر، وهو ما حدث أن دعينا الناخبين يوم ٢٧ سبتمبر، وهى تتم الآن من يوم ٢٨ نوفمبر بدء الانتخابات، لما يبقى فى رئيس دولة يستلم السلطة هتبقى القوات المسلحة سعيدة ورئيس المجلس الأعلى حدد يوم ٣٠ يونيو ٢٠١٢ لتسليم السلطة إلى رئيس الدولة المنتخب، بالإضافة إلى هذا فور انتخاب مجلس الشعب.. النهادره اللى بيدير السلطة التشريعية والتنفيذية هو المجلس الأعلى أو السلطة التنفيذية بينفذها مجلس الوزراء ..فور انتخاب مجلس الشعب سيتم تسليمه السلطة التشريعية والرقابية.

سؤال :يبدو من كلام سيادتكم أنه سيكون لمجلس الشعب الحق فى مساءلة رئيس الوزراء أو حتى إسقاط الحكومة؟

المُلا: لا هو سلطة مجلس الشعب طبقا للإعلان الدستورى التشريع والمراقبة حتى نجتاز هذه المرحلة، وسوف يتولى مجلس الشعب مع الحكومة العمل لإنجاح هذه المرحلة لتنتهى فى ٣٠ يونيو بعد سبعة أشهر.

سؤال :هل ده معناه إن فيه حكومة جديدة فى ٣٠ يونيو بتسليم السلطة للرئيس؟ ثانيا الفترة دى من مارس ليونيو، هل هى الفترة الكافية لكتابة الدستور؟ وسامعين النهارده إن فيه استعداد وإن المجلس العسكرى يتجه إلى إصدار وثيقة المبادئ الحاكمة للدستور هل ده قادم فعلا وكيف تخطينا مشكلة الاختلاف عليها؟

المُلا: بالنسبة لأن تكون هناك حكومة جديدة لـ٣٠ يونيو، إحنا ما زلنا دولة رئاسية والنظام رئاسى برلمانى وبالتالى رئيس الدولة هو اللى بيعين الحكومة الجديدة، لما يبقى فيه رئيس دولة ومجلس شعب ومجلس شورى بالتأكيد رئيس الدولة الجديد هيبقى ليه نظرة أخرى فى تشكيل الحكومة الجديدة، وهذه الحكومة من المؤكد أنها هتستمر ولكن مهمتها تنتهى بوجود رئيس جمهورية، دى النقطة الأولانية.

الجزء التانى هل الفترة كافية لعمل دستور جديد؟ قيل إن الدستور المصرى وده رأى الفقهاء فى القانون والدستور، إنه دستور من الدساتير المميزة عالميا عدا الباب الخامس اللى حصل فيه تلاعب فى عملية الانتخابات والترشيحات والصلاحيات، أما الباب الأول والثانى والثالث والرابع فهى من الأبواب المميزة جدا، وبالتالى لو صدقت النوايا وتعاونت كل الجهات، هنستطيع أن نطلع الدستور خلال هذه الفترة، وأعتقد إنهم هيقدروا ينفذوا ده.

الجزء الثالث، هو المبادئ الحاكمة، المبادئ الحاكمة فى أى دستور فى الدنيا اللى هى عندنا فى الباب الأول والثانى والتالت والرابع، مافيش حاجة اسمها مبادئ حاكمة، فيه أساسيات للدستور، اللى تحمى حقوق المواطن وتوصف الدولة وشرعيتها، المسمى اللى طلع المبادئ الحاكمة والمواد فوق الدستورية، اجتهادات أساءت للعملية الديمقراطية اللى بتتم فى مصر، أكتر مما أفادتها، مافيش حاجة اسمها مبادئ حاكمة، لكن فيه إن شاء الله دستور يعد خلال الفترة المحددة.

سؤال :مانتوقعش وثيقة زى وثيقة الدكتور السلمى أو ورقة...؟

المُلا: أنا عايز أوضح لكم إيه قصة وثيقة السلمى وجت منين المبادئ الحاكمة، نعود إلى ٣٠ مارس لما طلعنا الإعلان الدستورى، والانتخابات كانت هتتم بعد ستة أشهر، فرأى المجلس الأعلى للقوات المسلحة ومجلس الوزراء أن نستغل الفترة إننا نعمل فكرتين فكرة اسمها الوفاق الوطنى، والأخرى اسمها الحوار الوطنى، تولى اللجنة الأولى الدكتور يحيى الجمل، وتولى المهمة الأخرى الدكتور عبد العزيز حجازى، لدراسة بعض المشكلات البعيدة عن الدستور. نعود إلى الوفاق الوطنى، المهمة اللى كانت محددة ليهم إنهم يدرسوا كيف نعد دستورا جديدا، كآراء ومقترحات، يشارك فيها جميع الأحزاب والائتلافات والمفكرين من كل أنحاء مصر، ليضعوا أسسا ومبادئ وموادّ مقترحةً للدستور الجديد، إذا توافقوا على موّاد سوف نعتبرها من أساسيات الدستور الجديد، إذا لم يتوافقوا فهى مجرّد آراء ومقترحات، إذن لجنة الوفاق الوطنى مشكلة للمعاونة فى إعداد دستور جديد، ونستغل الستة أشهر دول فى بناء أفكار للدستور، ثم تناولت الأفكار والآراء اللى موجودة إلى ما حدث، ثم سموها وثيقة الدكتور على السلمى، وأخرجوها من هدف المعاونة فى وضع الدستور، وخلوها إلى فرض مواد فى الدستور وهذا غير سليم، وقد يكون هناك دور لجهاز جديد اسمه «مجموعة المستشارين» أو اللجنة الاستشارية للمجلس الأعلى، قد تكون لها هذه المهمة أن تعيد تانى التفكير للمعاونة أيضا فى وضع الدستور اللى هيتم بواسطة الجمعية التأسيسية المنتخبة من مجلسى الشعب والشورى.

سؤال :هل ده معناه إن مافيش دور للمجلس العسكرى فى اختيار أعضاء الجمعية التأسيسية؟

المُلا: إطلاقا.

سؤال :هل سيكون هناك أى وثيقة أو معايير على اتفاق لاختيار أعضاء الجمعية التأسيسية؟

المُلا: أنا باعد دستور للبلاد ولعشرات السنين القادمة، وبالتالى الضابط الأهم فى الجمعية التأسيسية، ويصر عليه كل قوى المجتمع المصرى بما فيها القوات المسلحة، أن يشارك فى الجمعية التأسيسية جميع أطياف وتيارات وفئات المجتمع المصرى، وبالتالى ليس بالضرورة أن أغلبية مجلس الشعب هى التى تشكل الجمعية التأسيسية فقط، بالتأكيد هناك فئات من الشعب مثل النقابات والمهندسين والفلاحين والعمال قد لا يكون لها هذه الفرصة فى مجلس الشعب وبالتالى لا بد أن تكون الجمعية التأسيسية انعكاس للمجتمع المصرى، نحقق ده إزاى؟ ده كمالة السؤال، هل ده مطلب منطقى لكل فئات الشعب المصرى ولّا غير منطقى؟ وبالتالى أعتقد إن ماحدش هيعارض هذا المطلب.

سؤال :هل ستكون هناك معايير ملزمة؟

المُلا: سيكون عليها توافق كبير من كل فئات الشعب.

سؤال :هل ستصدر فى صورة إعلان دستورى؟

المُلا: هتصدر بالصورة اللى تحقق الهدف.

سؤال :هل هناك أى ظرف من الظروف يمنع المجلس العسكرى من تسليم السلطة إلى رئيس منتخب فى يونيو القادم؟ وإذا ما تم التسليم ماذا سيكون دور القوات المسلحة فى الحياة السياسية فى مستقبل مصر؟ وهل هناك ما يمنع تسليم السلطة لرئيس منتخب؟ وهل سيكون هناك دور لتدخل القوات المسلحة فى مصر أم لا؟

المُلا: أنا ماعنديش أسباب تمنع من تسليم السلطة، والتخطيط والفكر، وأنا باقول برضه وارجع تانى إلى كل ما صدر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة، من شهر فبراير وحتى أمس، أن المجلس الأعلى للقوات المسلحة ليس بديلا للشرعية الدستورية، وأنه لم يفكر ولم يخطط ولم يسع ليستمر فى السلطة، وزى ما باقول إن فيه ١٣ فبراير، أعلنا هذا الكلام، وفى ٣٠ مارس أعلنا هذا الكلام، وفى البيان الأخير لرئيس المجلس الأعلى أكد هذا البيان، والقوات المسلحة لن تتدخل فى الحياة السياسية ما دام هناك شعب راضى بالمجالس النيابية وراضى برئيس الدولة والأمور ماشية، لا علاقة للقوات المسلحة بالحياة السياسية، لها مهامها العسكرية.

سؤال :هناك بعض الادعاءات والدعاوى حول الوضع الاقتصادى للقوات المسلحة من أنها تملك ما يقرب من نصف اقتصاد مصر فهل ستقوم سيادتكم بتوضيح هذا الأمر لنا، هل سيكون هناك توضيح أو شىء من الشفافية والعلنية فى ما يتعلق بالوضع الاقتصادى للقوات المسلحة؟

المُلا :البعض ادّعى أن ميزانية وزارة الدفاع تستخدم فى المشروعات الاقتصادية، والبعض الآخر قال إن المساعدات الأمريكية تحول إلى مشروعات اقتصادية، وزى ما هى قالت إن إحنا عندنا نصف اقتصاد مصر، وأنا باشكرها على الثقة دى، أنا عايز أوضح نقطة فى هذا الموضوع لأن الموضوع ده كثر فيه الكلام، أن ما لدى القوات المسلحة من مشروعات اقتصادية، لا تمول بأى صورة من الصور من موازنة القوات المسلحة، وأن المعونات أو المساعدات الأمنية التى تقدم من الخارج تقدم فى صورة أسلحة ومعدات وتدريبات، ومافيش فلوس سايلة، أما المشروعات الاقتصادية التى تتولاها القوات المسلحة، هى مشروعات لصالح مصر، وعائدها لصالح مصر، وأنا هادى لحضراتكم مثال يمكن شفتوه وهو طريق القطامية-العين السخنة، هذا المشروع نفذته القوات المسلحة، بربع تكلفة الشركة الأجنبية اللى كانت هتنفذه، نفذناه فى تقريبا نصف المدة، وكانت هذه الشركة هتاخد حق استغلال هذا الطريق لمدة ٢٥ سنة، بنظام الأوبى تى، إحنا غطينا تكلفة هذا الطريق خلال ثلاث سنوات، والعائد من هذا الطريق أنشأنا به طريقا جديدا من القاهرة إلى أسيوط، إذن القوات المسلحة لا تهدف إلى تحقيق مكاسب ولكنها تهدف إلى صالح مصر.

سؤال :إذا كان سيادتكم تقولون إن بعض المشروعات تمت فى نصف الوقت ونصف التكلفة فلماذا لا تكون هذه المشروعات علنية للجميع؟

المُلا: أقولها لكم صراحة، وهذا عيب فى القوات المسلحة أنا باعترف بيه، نحن لا نعلن عن مشروعاتنا، لنترك العمل يعلن عن نفسه، لأن إحنا ماحناش مشروعات استثمارية إحنا مشروعات وطنية، ويدير هذه المشروعات جهاز الخدمة الوطنية، وتنشر طبقا للقانون، ويعرض على الإشراف والرقابة الكاملة للجهاز المركزى للمحاسبات، قد يكون البعض مايعرفش هذه المعلومات، وقس على هذا

مشروعات الأمن الغذائى واستصلاح الأراضى.. وصل استصلاح الأراضى فى العوينات السنة دى ٨٠ ألف فدان، لزراعة القمح والذرة للشعب المصرى.

سؤال :فى حالة انتخاب حكومة ومطالبتها للقوات المسلحة بالإفصاح عن جميع مشروعاتها الاقتصادية، فهل تنصاع القوات المسلحة لأوامر هذه الحكومة المنتخبة، وتحت أى ظرف من الظروف لن يتم التعاون مع هذه الحكومة المنتخبة؟

المُلا: الأول زى ما باقول كل المشروعات اللى بنفذها بتخضع للجهاز المركزى للمحاسبات، وماهياش مشروعات سرية، هى مشروعات أمن غذائى وطرق ومشروعات كلها معلنة، والجهاز المركزى للمحاسبات يتبع رئيس الوزراء ورئيس الجمهورية، ويدخل كل ما فيها حساباته وتقديراته، إذن إحنا ماعندناش أسرار، اللى عايز يعرف ما لدينا يدخل على الجهاز المركزى للمحاسبات ويعرف ما لدينا من مشروعات، الهدف واضح.

سؤال :هل سيكون البرلمان له سلطة فى الرقابة على القوات المسلحة؟

المُلا: النقطة الأولانية وهى مناقشة موازنة القوات المسلحة، لا يوجد دولة فى العالم يتم مناقشة موازنة قواتها المسلحة فى البرلمان، ولكن بيُشكّل فى البرلمان مجموعة خاصة وتسمى مثلا الأمن القومى أو أى مسمى اللى لها صلاحية أن تناقش فى بعض بنود ميزانية القوات المسلحة، وهذا ليس فى مصر فقط.. العالم كله يتبع هذا الأسلوب. الشق الثانى وهو قبول قروض من صندوق النقد على سبيل المثال، أسهل حاجة كان على المجلس الأعلى إنه يقبل القروض من الخارج ويوزع على الشعب المصرى ويعيش حياة مرفهة ثم يغادر المجلس الأعلى السلطات ويتحمل الشعب المصرى سداد هذه الديون، وبالتالى قلنا هذه القروض عند الضرورة القصوى، إنما لوزير المالية ورئيس مجلس الوزراء إذا رأى أنه محتاج قرض للضرورة القصوى من أى جهة لازم يحل المشكلة وياخده.

سؤال :السؤال شقين.. السؤال الأول خاص بتحديد معنى الصلاحيات الكاملة، هل نعنى بها صلاحيات كاملة سوف تعطى للجنزورى غير تلك الصلاحيات التى أعطيت من قبل لشرف؟ الشق الثانى، يتعلق بالتسلسل القيادى ما بين القوات المسلحة ووزارة الداخلية وما مدى التنسيق بين هاتين الوزارتين وهل هناك تنسيق يتدخل فى تفاصيل قد تعنى بفض المظاهرات والقبض على بعض المتظاهرين وخلاف ذلك؟

المُلا: بالنسبة للسؤال الأول أنا يمكن أجبت عنه قبل كده، وأؤكد إن إحنا يهمنا النجاح ونعبر هذه الأزمة، وبالتالى الجنزورى أو شرف لهما صلاحيات رئيس الوزراء، إذا استدعى إنه ياخذ تفويض فى شىء آخر مافيش فيها مشكلة، ولكن الصلاحيات الكاملة لرئيس الوزراء محددة فى الإعلان الدستورى، والجنزورى قال لما بيجى رئيس وزراء لازم يطلعله قرار جمهورى بتكليفه ببعض المهام، ودايما باقول كمجلس أعلى لا يعنينا شىء غير النجاح، لو طلب الجنزورى صلاحية معينة لحل مشكلة معينة.. ما المشكلة؟ إحنا عايزين ننجح ونعدى هذه المرحلة، الانتخابات اللى فاتت اللى شفنا فيها الملايين الموجودة فى الانتخابات تقول الشعب ده ماهوّاش الشعب اللى كان قبل ٢٥ يناير. الشق الثانى هو الخاص بالشرطة والقوات المسلحة، أنا عايز أرجع ليوم ٢٨ يناير، ونرى الحال فى مصر سواء فى شوارعها وقراها ومدنها، وهروب المساجين وسرقة السلاح، وكان دور القوات المسلحة وطبقا للدستور، حماية الشعب وأمنه، فتدخلت القوات المسلحة لتحقيق نسبة من الأمن، وفى نفس التوقيت نعيد تانى دعم الشرطة لتعود لمهامها، وقد يكون البعض لا يرغب فى أن تعود الشرطة إلى مهامها، وعلى سبيل المثال مهاجمة وزارة الداخلية ومديريات الأمن وأقسام الشرطة حتى وقت قريب، ولكن من منطلق المسؤولية للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، وبالتعاون مع وزارة الداخلية، حققنا مرحلة كويسة من التعاون لإعادة الشرطة إلى مكانها، وأرجو أن يعاوننا الإعلام المصرى وغيره فى هذا.

سؤال :مرة أخرى نريد توضيحا، هل تعامل الأمن المركزى فى التحرير وفى أثناء فض الاعتصامات الأخيرة طبقا لتعليمات وأوامر المجلس الأعلى للقوات المسلحة أم كان ذلك طبقا لتعليمات وزارة الداخلية دون الرجوع للمجلس الأعلى؟

المُلا: ما قيل فى معظم وسائل الإعلام عن أحداث التحرير فى الفترة الأخيرة فى مجمله خطأ، وكل ما تم فى ميدان التحرير هو حول وزارة الداخلية، ما المطلوب من وزارة الداخلية اللى بيهاجمها ناس بالحجارة والمولوتوف؟ مسؤولية الوزارة أن تدافع عن نفسها كوزارة، وطبقا للقانون، ومن حقها أن تستخدم حتى الذخيرة الحية فى الدفاع، ولكنها وللأمانة لم تستخدم الذخيرة الحية فى الدفاع عن هذه الوزارة، وكل من أصيب أو قتل فى هذه المنطقة، أرجو أن ننتظر إلى أن يصدر تقرير الطب الشرعى عن أسباب الوفاة، فسوف تجدون فيه مفاجآت عن أنواع الخرطوش اللى أصيب به الناس وعدم توفر هذا النوع فى وزارة الداخلية، وأحب أقول لكم على نقطة فنية بحكم إن أنا من العسكريين إن الطلقة الخرطوش لا تقتل إنسانا على مسافة أكثر من ثلاثين أربعين مترا، إذن عشان يموت إنسان بطلقة خرطوش، لازم يطلق عليه النيران من مسافة قريبة جدا، وإذا شفنا الواقع نجد أنهم لم يقتربوا أكثر من ٥٠ مترا أقصاها من وزارة الداخلية.

سؤال :السؤال ليس معنيا بمدى صحة أو خطأ هذا التصرف، ولكنه معنى هل كان لكم تصرف على الداخلية فى هذا الوقت؟

المُلا: المجلس الأعلى مسيطر على الدولة كلها، وكل واحد بيأمن نفسه طبقا لما يراه مش منتظر أمر من المجلس الأعلى عشان يقول لوزارة الداخلية أمّنى نفسك، وأنا عايز أقول على نقطة، إحنا يوم ٢ فبراير، قلنا إن القوات المسلحة لم ولن تستخدم العنف ضد الشعب المصرى، وبالتالى لن تشجع أحدا على استخدام العنف ضد الشعب المصرى لأن دول أهالينا وأولادنا، إلا بالدفاع الشرعى عن النفس، وهذا إجراء قانونى.

سؤال :نحن نتفهم حجة الدفاع عن النفس وهى حجة مفهومة ولكن لماذا كان الانتظار لفترة طويلة أصيب خلالها ما يقرب من ٣٥٠٠ فرد وقُتل ٣٦ شخصا آخرين ثم جاءت بعد ذلك القوات المسلحة وأقامت جدارا فاصلا؟

المُلا: هل وزارة الداخلية هى اللى راحت للمعتدين، ولا المعتدين هم اللى راحوا لوزارة الداخلية؟ النقطة الأخرى أن وزارة الدفاع تدخلت فى بداية الاعتداء على وزارة الداخلية، وأقامت العديد من الحواجز والموانع والأسلاك لتمنع الاحتكاك بين الطرفين، ونظرا لالتزام القوات المسلحة بعدم استخدام العنف، تعدت إزالة هذه الموانع، ثم جاءت عناصر من الأوقاف ومن شباب ميدان التحرير لعمل حاجز بشرى بين الداخلية والمعتدين دول، وتعرضوا أيضا للاعتداء، الشباب الموجودين بالتحرير أعلنوا أكثر من مرة أنه لا علاقة لهم بمن يهاجم وزارة الداخلية، وكل الأحزاب ومعظم الائتلافات أعلنت أنه لا علاقة لها بمن يهاجم وزارة الداخلية.

سؤال :مرة أخرى أنا أعلم أنى أكرر نفس السؤال للمرة الرابعة، ولكن ١٩ نوفمبر وعندما هاجمت قوات الشرطة المدنية بعض المعتصمين ممن تحركوا إليها فى الليلة السابقة، هل كان للقوات المسلحة أى دور فى ذلك أم لا؟

المُلا: يوم السبت ١٩ نوفمبر وتقريبا الساعة ٥ المغرب، كانت وزارة الداخلية فى وضع شديد الحرج، وطلبت الدعم من القوات المسلحة وتحركت القوات المسلحة لتأمين وزارة الداخلية، فى هذا اليوم خرجت بعض القوات من شارع محمد محمود إلى المدخل من ناحية ميدان التحرير، ونظرا لأننا نعلم أن من هو فى ميدان التحرير شباب من الشرفاء ليس لهم علاقة بمهاجمة وزارة الداخلية، صدرت الأوامر بأن تكون مهمة القوات المسلحة تأمين وزارة الداخلية، ومنع أى احتكاك ما بين قوات الشرطة وبين الشباب فى ميدان

التحرير، وفعلا رجعت تانى قوات الشرطة إلى وزارة الداخلية، وكان عدد قوات الشرطة اللى اتحركت فى هذا التوقيت عربيتين مدرعتين من وزارة الداخلية وحوالى ٢٠٠ جندى لم يتجاوزوا مخرج شارع محمد محمود من ناحية ميدان التحرير، إلا بمسافة قليلة جدا وعادت تانى إلى وزارة الداخلية.

سؤال :تذكرون سيادتكم الحديث عن تحقيقات تجرى الآن بشأن ما حدث فى ميدان التحرير مؤخرا هذا يجرنا إلى التحقيقات التى وعدتم بها أيضا بشأن ما حدث فى ماسبيرو، نحن نعلم وجود بعض أو أحد المدونين الآن فى السجن، نظرا لاتهامه بالضلوع فى أعمال ضمن ماسبيرو، أيضا ما تعليق سيادتكم على هذا، هل هناك أى جديد تستطيعون تقديمه الآن فى هذا الشأن أم لا؟ وماذا عن الأيادى الخارجية؟

المُلا: أنا عايز أكد إنه لم يحاكم شخص على موقف أو ناشط أو من استخدم وسائل الفيسبوك وتويتر أو ما شابه حتى فى التطاول على القوات المسلحة، أؤكد أننا لم نحاكم شخصا على رأى أيا كان هذا الرأى، أما بالنسبة لمايكل نبيل وبالنسبة لعلاء عبد الفتاح بالتحديد، فنبيل لم يحاكم على رأيه، وارجعوا للموقع بتاعه على الفيسبوك وانتو تعرفوا اتحاكم على إيه، ارجعوا للموقع اللى كان عامله مايكل نبيل منذ ثلاث سنوات، وأرجو أن تلاحظوا على هذا الموقع كم الشتائم التى وجهت اعتبارا من المشير طنطاوى إلى معظم ضباط القوات المسلحة، ولم يتخذ ضده إجراء خلال هذه الفترة الطويلة، أما الحكم الذى صدر ضده بالحبس ثلاث سنوات، فهو على جريمة أخرى، وكان معه خمسة محامين فى هذه الجلسة، وحاليا بينظر أمام محكمة الطعون العليا فى القوات المسلحة، إذن بأؤكد أنه لم يحاسب على أنه ناشط أو مدون.

سؤال :وما الجريمة الأخرى؟

المُلا: ارجعى للموقع وانتى تعرفيها.

سؤال :ما الجريمة؟

المُلا: ارجع للموقع وارجع إلى ما نشر فى وقائع هذا الحكم وأنت تعرف، أنا مش هاقولك، النقطة الأخرى عن علاء عبد الفتاح، المحامى بتاعه طلب عرضه على الطب النفسى لأنه غير مسؤول عن تصرفاته، هل ممكن المحامى يطلب هذا المطلب لمدون؟! على سبيل المثال بالنسبة لعلاء عبد الفتاح لم يحاكم على رأى، ولم يحاكم على أنه مدون أو ناشط، ولكنه حوكم على جرائم وقعت ضد أفراد القوات المسلحة، ومنها أخذ سلاح بالقوة، ونشر هذا الكلام فى جميع الصحف المصرية، بالاتهامات الموجهة إليه، ثم حول كل المتهمين فى ماسبيرو إلى النيابة العامة، والنيابة العامة حبسته ١٥ يوما ثم ١٥ يوما، والمحامى العام رفض طلب الإفراج عنه، إذن الموضوع فى القضاء المدنى حاليا لا القضاء العسكرى، وأنا عايز أقول لكم على حاجة، إحنا كقضاء عسكرى لا يسعدنا أن نحاكم أى شخص سواء مدنى أو عسكرى، وحاليا القضاء العسكرى ومنذ أشهر لا يحاكم مدنيين إلا من ارتكب جرائم فى قانون القضاء العسكرى.

سؤال :تعذرنى سيادتكم لو طلبت توضيحا.. مايكل نبيل الآن فى إضراب عن الطعام لمدة ما يقرب من ١٠٠ يوم وهو الآن معرض للموت، فمرة أخرى ما جريمته، نريد أن نعرف جريمته، أما بالنسبة للشق الثانى فهو يتعلق بمايكل نبيل وعن كونه حوكم قبل ذلك بتهمة شن حملات مضادة للتجنيد الإجبارى فى مصر قبل الثورة؟

المُلا: لما يقول رأيه وإنه مش عايز تجنيد إجبارى فى مصر، ده رأى ويجب أن يحترم، ومش هنحاسب واحد لأنه قال رأى لأن الرأى هرد عليه برأى مش هرد عليه إنى أحاسبه، ولكن الإضراب عن الطعام ١٠٠ يوم، مافيش واحد يقدر يضرب عن الطعام ١٠٠ يوم، وإحنا برضه مانجسمش القصة، وحاليا هو غير موجود فى السجون العسكرية، وبرضه باقول إن المحامى بتاعه طلب عرضه وقال إنه غير مسؤول عن تصرفاته.

سؤال :مرة أخرى ما جريمته؟

المُلا: ماعلش أنا مش هاقول جريمته إيه، أنا عايز أقول حاجة أهم من اللى انتو بتقولوه، مايكل نبيل مصرى وعلاء عبد الفتاح مصرى، ونحن أحرص عليه كمصرى من أى حد تانى، ولكن كوننا نمسك موضوعا ونعمل منه قصة، واحد من ضمن ٨٥ مليون، نحن لا نقبل أنه يظلم ولا نقبل أن يوجه ليه تهمة خطأ.. إحنا كقوات مسلحة وكمصر لا نقبل أن يوجه ليه تهمة خطأ، هل مايكل نبيل لما طلب إنه يتعرض على لجنة الطعون العليا رفض ولا عُرض على اللجنة؟ وما طلبه المحامى بعرضه على الطب النفسى نُفِذ ولا رُفِض؟ ولما تقرير الطب النفسى ييجى ويعرَض على المحكمة ويطلع برىء وياخد إفراج إحنا هنبقى سعداء لأن إحنا لا نسعد بحبس مواطن مصرى أيا كان.

سؤال :ماحدش بيقول إنكم مش مهتمين بالمواطنين، الفكرة إن حتى الآن معظم الإجراءات اللى فيها الشباب اللى شاركوا فى الثورة مش واضحة لينا بالظبط، وناس كتير بتقول إن أسباب الإجراءات القانونية وتسلسل المحاكمة فيها نواقص غير واضحة لينا، عشان كده بنسأل أسئلة كتيرة، فإحنا بنحاول نوصل لإيه، لو علاء عبد الفتاح ومايكل نبيل فيه حاجات تدينهم لماذا لا نطلع عليها؟ لماذا هى حتى الآن مكفى عليها وإحنا مش عارفين إيه هيّا؟

المُلا: يوم أن قبض على علاء عبد الفتاح طلعت كل وسائل الإعلام تقول القبض على ناشط مصرى لأنه بيعبر عن رأيه، وإنه اتقبض عليه ظلما أو تخليصا، بعديها بفترة طلع رئيس هيئة القضاء العسكرى وقال الاتهامات الثلاثة الموجهة له هى سرقة سلاح، الاعتداء على جندى بالقوات المسلحة، والتحريض على مهاجمة قوات عسكرية، لم يظهر أحد ويقول إن هذا لم يحدث، ومن شهد عليه زملاؤه اللى حواليه من نفس المنطقة، ولكن سبنا برضه الاتهامات الموجهة وركزنا على إنه ناشط سياسى، بعد كده إحنا حوّلنا الموضوع كله للقضاء المدنى والنيابة المدنية، برضه النقطة اللى هى بتسأل عليها وبتقول إنها ماانتشرتش، مظبوط، لأن القضية مابيعلنش عنها إلا بعدما تستكمل كل أركانها، وتوجه الاتهامات، وعلى النيابة أن تثبت وعلى الدفاع أن ينفى، إنما ماينفعش إن كل قضية تتقال حيثيات القضية قبل ما يصدر فيها الحكم.

سؤال :الحديث عن المعتقلين يجرنا للحديث عن معتقل آخر وهو عادل الجزار، وهو متهم فى تنظيم الوعد، وكان من أحد سجناء جوانتانامو، سافر إلى سلوفاكيا ثم عاد مرة أخرى إلى مصر، ما رأى سيادتكم فى هذا الموقف، بعدما أعيد سجنه مرة أخرى فى مصر، فى تونس توجد بعض برامج لإعادة تأهيل العائدين من سجون مثل جوانتانامو أو المتهمين فى قضايا مثل الجهاد؟

المُلا: أنا ماعرفش مين عادل الجزار، ولكن عايز أقول هناك متطرفون كثيرون، سواء فى مصر أو ما حولها أو فى العالم كله، وإذا قضينا على التطرف هنبقى عايشين فى مدينة فاضلة وده غير وارد، هيظل التطرف موجود والشر موجود والخير موجود، وبالتالى هنظل فى هذا الصراع، واللى بييجى من جوانتانامو وأفغانستان، مانتوقعش إن الأمور هتبقى طيبة، وماحدتتش فى الدنيا كلها إن فيه دولة فى العالم نجت من الإرهاب، أنا عايز أتصور حاجة قد تكون خيالية، إن أنا هاطلع فى أمريكا وأدعو تنظيم القاعدة عشان ييجى يأمن أمريكا، هل ده ممكن يبقى معقول؟

سؤال :لا نفهم السؤال.

المُلا: مش أنت بتسأل عن تهمة مايكل نبيل؟.«no comment»

العسكرية في إطار النظام السياسى المصرى، وإعطاء دور متميز لهـا فـي إدارة شـئونها الداخلية، وعدم خضوع ميزانيتها للرقابة أو المتابعة من قبل البرلمان أو رئـيس الجمهوريـة باعتبارهما سلطتين منتخبتين من الشعب. من ناحية أخرى أكدت هذا التوجه السياسى للمجلس العسكرى وثيقة د. على السلمى نائب رئيس الوزراء السابق في حكومة د. عصـام شـرف، وذلك في المادتين التاسعة والعاشرة، في صيغتهما الأولى والثانية المعدلة، والتى تم رفضهما من قبل غالب القوى الإسلامية السياسية، والأحزاب السياسية الليبرالية والديمقراطية، ومـن القوى الثورية الشابة.

يبدو أن ثمة حاجة موضوعية لاستيعاب جوهر المواريث التاريخيـة لعلاقـة المؤسسـة العسكرية الوطنية بمشروع الحداثة والتحديث المصرى باعتبار أن دولة محمد على وإسماعيل باشا لعب فيها الجيش دوراً تحديثياً، مع المثقف ورجل الدولة، وهو تقليد استمر مـع ثـورة عرابى وبدايات تشكل القومية المصرية الحديثة – مصر للمصريين –، والحركـة الوطنيـة الدستورية المعادية للاستعمار البريطانى، ثم دراسة تجربة ثورة يوليو ١٩٥٢ بكافة جوانبهـا وعلاقة المؤسسة العسكرية بالدولة ومؤسساتها، وبالسياسة المصرية وتحولاتها التاريخية مـن الناصرية، والساداتية إلى مرحلة حكم الرئيس السابق حسنى مبارك، والتى تحتاج إلى دراسة موضوعية ونزيهة حتى يمكن استخلاص جوهر هذه التجربة، حتـى يمكـن التعامـل مـع

سؤال :بالنسبة لمجلس الشعب المنتخب، تذكرون سيادتكم أنه لن يكون ممثلا لجميع فئات الشعب، فهل هذا يعنى عدم اختصاصه باختيار رئيس الوزراء وأيضا عدم اختصاصه بتعيين لجنة صياغة الدستور، وهل سيكون ذلك معنى وجود القوات المسلحة كجهة تضع بعض الحدود والمعايير لاختيار هذه اللجنة أم لا؟

المُلا: بالنسبة للجزء الأول بارجع وأقول إحنا دولة رئاسية واللى بيختار رئيس الوزراء هو رئيس الدولة، ولكن هذا لا ينفى أن رئيس الدولة يختار رئيس الوزراء من أقوى الأحزاب فى مجلس الشعب، والعكس خطأ مية فى المية، يعنى مجلس الشعب لا يفرض على رئيس الدولة رئيس وزراء محدد، ولكن رئيس الدولة والمجالس البرلمانية الاتنين بيهدفوا لصالح البلد فالاتنين لازم يتوافقا على رئيس حكومة يحقق الأهداف المرجوة، بالنسبة لاختيار الجمعية التأسيسية لإعداد الدستور، الإعلان الدستورى اللى صدر فى ٣٠ مارس ٢٠١١ نص على أن ينتخب مجلسى الشعب والشورى الجمعية التأسيسية، ليس من ضمن أعضاء مجلسى الشعب والشورى فقط، ولكن ما يحقق وضع دستور لصالح البلاد، وبالتالى من أهم الدراسات اللى بتم دلوقت كيف يتم اختيار الجمعية التأسيسية من كل فئات المجتمع، وده أعتقد إنها هتبقى من مهام المجلس الاستشارى اللى بيتشكل دلوقت، وأعتقد أنه من المنطقى هذا المطلب، إن لأى مواطن مصرى وأى فئة فى مصر، وأى ديانة فى مصر، لا بد أن يشارك فى وضع الدستور سواء من خلال نقابة أو حزب أو تنظيم أو ائتلاف لازم يشارك.

سؤال: سألت سيادتكم عن مدى صلاحية مجلس الشعب فى صياغة الدستور وكانت الإجابة أيضا بـ«لا»؟

في هذا الصدد سبق أن صرح اللواء محمد العصار مساعد وزير الدفاع وعضو المجلس الأعلى للقوات المسلحة أثناء زيارته إلى الولايات المتحدة في ٢٠١١/٧/٢٥ أن الجيش حدد منذ البداية مدة ٦ أشهر للمرحلة الانتقالية أو حتى اختيار رئيس للجمهورية، على أن يتم خلال هذه المدة قيام القوات المسلحة بتولي مسؤولية تحقيق الأمن ووضع تعديلات دستورية فى استفتاء عام للشعب المصرى يعقبه تحديد موعد الانتخابات البرلمانية، الذى تم تأجيله بناء على طلب الأحزاب والحركات السياسية لتكمل استعدادها للمشاركة فى الحياة السياسية ليتم عقد الانتخابات البرلمانية فى نوفمبر القادم.

وأضاف أنه سيتم بعدها وضع دستور جديد للبلاد من **«خلال لجنة دستورية لتحديد مسار مصر بما فى ذلك دور القوات المسلحة وميزانيتها بكل شفافية فى الفترة القادمة دون مشاركة الجيش فى الانتخابات، ثم يتم بعد ذلك انتخاب رئيس الجمهورية، لتكتمل مهمة الجيش ويعود إلى القيام بدوره الأساسي وهو مواصلة التدريب وحماية أمن البلاد فى منطقة تحيط بها الأخطار من كل جانب.**

"وأشار عضو المجلس العسكري أن «الحديث عن مدة عام أو عامين للمرحلة الانتقالية وتولى الجيش لمسئولية البلاد خلالها أمر يرفضه الجيش، لافتا إلى أن «بعض الأصدقاء ومن بينهم الولايات المتحدة تساءلوا عن أسباب إسراع الجيش في نقل السلطة وهو ما تم الرد عليه بسرعة الاستجابة لمطالب الشعب وتركيز الجيش على مهمته الأساسية".

الأوضاع المؤسسية في إطار عملية تجديد الدولة، وتحويلها إلى دولة ديمقراطية دستورية حديثة ومعاصرة، تتأسس على إقرار الحريات العامة والشخصية والمواطنة وضماناتهم الدستورية، وكذلك على الفصل والتعاون بين السلطات والرقابة المتبادلة فيما بين بعضهم بعضاً، ومن ثم على الطابع المؤسسى لإدارة الدولة ومؤسساتها وأجهزتها في ضوء التقاليد والمعايير الدستورية المقارنة، ومبادئ دولة القانون، وقيم وقواعد المساءلة والشفافية.

ثمة تجارب مقارنة حول علاقة الجيوش بالمؤسسات الدستورية والسياسية المعاصرة، في أعقاب الثورات وعمليات التحول من نظم شمولية إلى نظم سياسية ديمقراطية ودستورية. ثمة ضرورة لدرس هذه التجارب جميعها، واستخلاص ما انتهت إليه من صياغة للعلاقة بين الجيش والسياسة والدولة، والسياقات والظروف التى تمتد فيها هذه القواعد على اختلاف تجاربها. أن الإشارة إلى التجربة التركية مفيدة، ولكنها ليست التجربة الوحيدة، هناك تجربتى اندونيسيا وشيلى على سبيل المثال.

ثمة احتياج في معالجة هذه الأسئلة / القضايا إلى الحكمة السياسية ورصانة المعالجة وهدوء الفكر، والإبداع في ظل مصالح الأمة المصرية العليا، ولاسيما سعيها للانعتاق من أسار التسلطية السياسية والبيروقراطية إلى آفاق الديمقراطية الكاملة وحكم القانون الحديث.

سابعاً: تحدى طبيعة الدولة المصرية ما بعد التسلطية السياسية: دولة حديثة أم دولة دينية أم دولة دينية ذات قناع مدنى؟ سياسة الهوية: الصراع على الأسلمة من الأمة إلى الدولة.

يعد الصراع حول هوية الدولة وشكل النظام السياسى من مواريث الجدل السياسى والثقافى والتاريخى على ساحة الصراعات السياسية بين الصفوات السياسية والثقافية والدينية المصرية منذ مطالع عملية بناء الدولة الحديثة وحتى اللحظة التاريخية الحالية. أحد أثار الحداثة السياسية والثقافية والتحديث المؤسسى، بروز مسألة الدين والدولة والهوية، وهى من أبرز الإشكاليات السياسية والتاريخية بامتياز في مصر، لأن مسألة الهوية لم تعد سوسيو – ثقافية وتاريخية، بل تحولت منذ عقد السبعينيات من القرن الماضى إلى مسألة سياسية – دينية، تستخدم في الصراع بين القوى السياسية الإسلامية وبين القوى الليبرالية والديمقراطية واليسارية وبعض القوميين من دعاة الفكرة العربية الجامعة. لم تعد هوية المصريين موضوعاً للتراضى والوفاق العام ولو عند الحد الأدنى بل تحولت إلى ساحة للتديين السياسى، والصراع عليها بين هذه القوى على اختلافها. لم تعد مسألة الهوية خاصة بالجوامع الثقافية والقيمية والتاريخية المشتركة للأمة وقواها الاجتماعية والدينية والثقافية والسياسية، والجدل الداخلى والسياقى حول الهوية ومكوناتها وتطوراتها عبر الزمن بل أصبحت موضوع تم تحديده

إيديولوجياً ودينياً واعتباره محضُ معطى مسبق ومستمر عبر المراحل التاريخية. يبدو هذا النمط من أدلجة وتديين مفهوم الهوية وتحويله من المجال السوسيو – تاريخى، والسوسيو – ثقافى إلى مجال القيم والحقائق المطلقة هو مسعى من غالب القوى الإسلامية السياسية لإضفاء شبه قداسة على الهوية لا يجوز نقد الصياغة الدينية لها ولدلالاتها.

ثمة استراتيجية دينية لدى بعض القوى والجماعات والمؤسسات – الإسلامية والمسيحية – تنطوى على بعض من الأساطير السياسية التى تنطلق من إدراكات تدور حول حقائق تبدو مطلقة لدى بعضهم، وترمى إلى إضفاء "قداسة" وضعية ذات سند دينى على نماذج الهوية الدينية التى يطرحها بعضهم فوق حقائق التاريخ المصرى والعالمى، والجغرافيا والثقافة، والإنتاج الاجتماعى للأمة المصرية.

من هنا تثار أسئلة من قبيل هل الهوية المصرية متعددة المكونات في إطار مفهوم الأمة المصرية الحديثة؟ أم أنها هوية مستمدة من مصدر واحد هو ديانة الأكثرية من "المواطنين" المصريين؟ هل الهوية الإسلامية تختصر وتختزل كافة الهويات الآخرى للمصريين على المستويين الثقافى والاجتماعى والسياسى والرمزى؟ أين موقع الأديان الأخرى في بناء الهوية المصرية الجامعة؟ أين موقع المذاهب الدينية والمدارس الفقهية واللاهوتية داخلها، في بناء الهوية المصرية؟

هل تديين الهوية المصرية يعنى تديين الدولة وإضفاء الصفة والطبيعة الدينية عليها؟

هل تستمر التقاليد والمواريث الثقافية الدينية هى جزء محورى من مكونات الثقافة المصرية وحياة الأمة؟ أم ينتقل الصراع من المجال الثقافى والاجتماعى إلى السعى إلى بناء الدولة الدينية ذات القناع المدنى؟ أم القول أننا إزاء دولة مدنية ذات مرجعية إسلامية وفق بعض المقولات الشائعة لدى بعض الجماعات الإسلامية السياسية؟

ما معنى الدولة المدنية؟ هذا المصطلح الشائع والغامض والخلاسى والمناور الذى يطرحه بعضهم كجزء من مناورات جماعات سياسية ودينية أدمن بعضها تشويه المصطلحات العلمية، وشيطنة بعضها ووصمها بالدنس والشرور من أجل استبعادها من مجال الاستهلاك المعرفى والسياسى.

إن محاولة بعض القوى الإسلامية السياسية السعى إلى اختزال مسألة هوية المصريين والدولة في نص دستورى – المادة الثانية من دستور ١٩٧١ الذى سقط بعد ٢٥ يناير ٢٠١١، ومن البيان الدستورى الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بعد الاستفتاء الدستورى

الذى جرى في ١٩ مارس وأعلنت الموافقة عليه في ٢٠ مارس ٢٠١١ – هى تعبير عن صراع سياسى ممتد واحتقانات وأزمات إسلامية – مسيحية حادة.

من هنا يبدو أن أخطر أنماط الصراعات في المرحلة الانتقالية وما بعدها هو الصراع على الدولة من خلال الصراع على الهوية المصرية الجامعة ومحاولة تفريغها من مكوناتها المتعددة الدينية والثقافية والسياسية والتاريخية وتحويلها إلى هوية ذات بعد واحد أو أحادى هو وفق الإيديولوجيا الدينية الوضعية، واعتماداً على تفسيرات وتأويلات ومصالح هذه الجماعة أو تلك من الجماعات الإسلامية السياسية كالإخوان المسلمين – وثمة استثناءات محدودة داخلها وخارجه عنها– ، والجماعات السلفية، والصوفية والجهاد والجماعة الإسلامية، أو بعض بقايا التصورات الإيديولوجية "الأسطورية" حول الأمة القبطية.

سيزداد أوار الصراع على الهوية وطبيعة الدولة أثناء المرحلة الانتقالية ولاسيما في إطار الانتخابات البرلمانية والرئاسية القادمة، وذلك كجزء من استراتيجيات التعبئة الدينية والسياسية والحشد على أساس الانتماء الدينى على نحو ما حدث في أثناء عملية الاستفتاء على التعديلات الدستورية في ١٩ مارس ٢٠١١.

أن خطورة عملية تديين الدولة وهوية المصريين ستؤدى إلى تصدعات في الحد الأدنى من بقايا الإجماع القومى المصرى أو ما يقال عنه الوحدة الوطنية في الخطاب السياسى العام. ثمة عديد التهديدات ستواجه بقايا التكامل الوطنى تتمثل في تحول بعض النزاعات السياسية الكبرى والمشاكل اليومية بين المواطنين إلى المجال الدينى والطائفى على نحو يشكل بؤر متفجرة للنزاعات الطائفية بما يفتح المجال عن سعة للعنف الاجتماعى والسياسى ذو السند والمحمولات الدينية والطائفية. ربما يؤدى هذا الصراع وسجالاته على اختلافها إلى ضغوط مختلفة إقليمية ودولية على السلطة الواقعية أو الفعلية وحكومة تسيير الأعمال، بل وحتى بعد إجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية واختيار رئيس منتخب وحكومة جديدة للبلاد.

إن الجدل القانونى والسياسى حول المادة الثانية من الدستور الذى ثار بضراوة على الرغم من أن المادة لم تكن مطروحة ضمن التعديلات الدستورية الأخيرة بعد الانتفاضة الديمقراطية الثورية – في ٢٥ يناير ٢٠١١ –، يكشف عن إعادة طرح بعض التغيرات فى السياق الذى تمت فيه المادة ثم تعديلها عام ١٩٨٠، منها أن الظروف والمتغيرات العولمية باتت ملائمة، لتبرز الأصوات التى تطالب بالعلمانية، أو بضرورة تخفيف صياغة المادة لكى تتواءم مع مبدأ الحرية الدينية، وأن الدولة شخص معنوى لا دين له، وإنما اعتناق الأديان مسألة تتعلق بحرية الضمير والاعتقاد للأشخاص الطبيعيين.

وثمة من طرح مسألة غموض صياغة المادة، وهل هى المبادئ العامة الكلية فى الشريعة، أم من المصادر التاريخية، أم المصدر الموضوعى، إلى آخر هذا الجدل الفقهى.

ربط بعض ذوى الانتماء السياسى الإخوانى، والإسلاموى السياسى عموما ما بين المادة الثانية وهوية الدولة، والشعب المصرى، ورفضوا مطالب تعديلها أو إلغائها، ونفوا أن بقاءها يمس حقوق الأقباط بمقولة أن الشريعة تحمى حقوق غير المسلمين إلى آخر هذا النمط من الخطابات السياسية الدينية.

بصفة عامة، يمكن القول إن ملف العلاقة بين الإسلام والدولة والقانون طرح مجدداً. وعلىٰ نحو صراعى ومتوتر واحتقانى، وعنيف على مستوى الخطاب السياسى والدينى الحامل لتوتراته وشحناته النفسية المحتدمة على نحو يؤثر على طبيعة المقاربات الخطابية لإشكاليات وأزمات معقدة، وتحتاج إلى مناقشات في صلب التطور التاريخى والمستقبلى للدولة المصرية ومجتمعها وقواها السياسية الحية.

ثامناً: الفجوات الأمنية وتحدى سلطة قانون الدولة في مواجهة قانون القوة والأعراف والفساد

البيئة الأمنية تتسم بقدر من عدم الاستقرار نظراً لوهن الحضور الأمنى في الحياة اليومية للمواطنين في غالب محافظات الجمهورية على اختلاف مكوناتها، وذلك كأثر خطير لانكسار المنظومة الأمنية في أعقاب ما حدث يوم ٢٨ يناير ويوم ٢، و٣ فبراير ٢٠١١ المسمى إعلامياً "بموقعة الجمل".

أن فجوة الثقة العميقة والواسعة النطاق بين المواطنين وأجهزة الأمن، والطابع الديمقراطى والوطنى والإنسانى للانتفاضة الثورية التحررية، كانت وراء تصدع المنظومة والأجهزة الأمنية، خاصة في ظل إطلاق الرصاص على المتظاهرين والاستعانة بمجموعات من الجانحين والمجرمين من معتادى الإجرام والبلطجية في مواجهة المواطنين الثائرين. زاد هذا التوجه الأمنى الخطير من الفجوات النفسية وروح الكراهية والثأر على نحو تمثل في هجوم المواطنين على مراكز الشرطة وأقسامها في عديد المحافظات، بل وصل الأمر إلى الهجوم على مواقع مباحث أمن الدولة بكل الدلالات السياسية والرمزية لهذه العملية التى تتمثل فى كراهية المواطنين للنظام ورموزه وأجهزته الأمنية ذات الطبيعة السياسية.

كشفت وقائع انكسار المنظومة والأجهزة الأمنية عن عديد النتائج المؤثرة على سلطة قانون الدولة ومسار عملية الإدارة الأمنية لمرحلة الانتقال، وعلى رأسها ما يلى:

١- ضعف مستويات الكفاءة والمهنية في تكوين غالب الكوادر القيادية والاستثناءات محدودة، وذلك مقارنة بمستويات التكوين والأداء وإدارة الأمن في عديد العقود الماضية.

٢- غياب الرؤية السياسية – لدى بعض قادة الأجهزة الأمنية – في إدارة الأزمات والعمليات الأمنية ولاسيما في ظل اتساع مشاركة وحركية وإرادة القواعد الجماهيرية المتظاهرة في عديد المحافظات والمدن.

٣- استعانة الأجهزة الأمنية بمجموعات من الخارجين على القانون في مواجهة المواطنين، على نحو يشير بعض الباحثين والمعلقين إلى أن البلطجة شكلت جزءاً من مكونات المنظومة الأمنية، وهو ما كان شائعاً أثناء الانتخابات العامة على اختلافها في ظل نظام الرئيس السابق حسنى مبارك. هذا التوجه لدمج الخارجين على قانون الدولة ضمن الأجهزة المنوط بها تطبيق القانون أضفى شرعية ما على عملية الخروج عليه وعلى بؤر القوة اللا مشروعة والجانحة، بما كرس إدراك في الوعى شبه الجمعى للمواطنين يتمثل في أن قانون القوة والفساد هو المسيطر نسبياً على الحياة اليومية للمصريين، وفى أطر التعامل مع الدولة وأجهزتها ولاسيما الأمنية وكذلك بين المواطنين بعضهم بعضاً. لا شك أن هذا الإدراك شبه الجمعى ساعد على اتساع ثقافة الكراهية لأجهزة الدولة الأمنية ووصمها بسمات بالغة السلبية، بل وصل بعضهم إلى اتهامها بالعمل خارج قانون الدولة، بل وتحولها إلى أنها تعمل لصالح حماية النظام والأسرة الحاكمة، وبعض رجال الأعمال، أو لصالح بعض قادتها على نحو ما تشير إليه التحقيقات والمحاكمات الجارية حالياً، وبعض الأحكام القضائية التى صدرت في هذا الصدد.

٤- كانت مساحات الفراغ الأمنى واسعة النطاق قبل ٢٥ يناير ٢٠١١ وأن اهتمامات الأجهزة الأمنية كانت سياسية بامتياز، وأن ثمة فجوات أمنية ذات طبيعة جنائية شاعت في عديد المناطق داخل البلاد وتركت لعصب من البلطجية ومعتادى الإجرام.

ترتب على انكسار المنظومة الأمنية، بروز مشاكل تتصل بإعادة هيكلة السياسة والمنظومة والأجهزة الأمنية أثناء المرحلة الانتقالية، خاصة في ظل سيطرة القوات المسلحة على غالب مقاليد الأمور الأمنية. من أبرز المشاكل الأمنية التى تواجه السلطة الانتقالية ما يلى:

أ- كيفية ملء الفراغات الأمنية بين الحضور الشكلى للأجهزة الأمنية وبين الوجود الفاعل في الحياة اليومية والتصدى لأعمال البلطجة وأشكال العنف وفرض السيطرة وغيرها من أشكال الخروج على القانون أيا كانت طبيعته ومجاله الجنائى والإدارى والمدنى، بالإضافة إلى تنفيذ الأحكام القضائية. (١٥)

ب- إعادة الثقة بين المواطنين وأجهزة الأمن والعاملين فيها بعد فجوات نفسية وإدراكية عميقة، وكذلك نظرة رجال الأمن لأنفسهم ودورهم في التطبيق النزيه والفاعل للقانون وللمواطن المصرى وقيمته وقيم المواطنة، والأهم ضرورة شيوع قيمة أن القانون يطبق على الجميع بما فيهم رجال الأمن أو ذوى السلطة والمكانة والنفوذ السياسى والاجتماعى والاقتصادى، وأن لا أحد فوق القانون.

ج- عدم التمييز بين المواطنين في تطبيق القانون أيا كانت أساليب التمييز ومعاييره اجتماعية أو سياسية أو دينية أو مذهبية أو بحسب النوع الاجتماعى ... إلخ.

د- ضرورة مواجهة تحدى القوى الخارجة على القانون وتقديمها لسلطات العدالة الجنائية، وإعادة الهيبة لقانون الدولة وتطبيقه في تفاصيل الحياة اليومية، ولاسيما في تنظيم المرور والطرق وتحقيق السكينة العامة والضبط الإدارى، والأمن الجنائى ...إلخ.

هـ- التصدى الأمنى / العسكرى المشترك لمحاولات بعض عناصر داخل الجماعات الإسلامية السياسية والسلفية تطبيق القانون الدينى بالقوة خارج قانون الدولة الرسمى، وذلك لفرض قانون الأمر الواقع على نحو ما قامت به عناصر بعض الجماعات الإسلامية السياسية - كالجماعة الإسلامية - عمله، وذلك من خلال تطبيق "الحدود" على المواطنين في عقد الثمانينيات من القرن الماضى. إن التسامح مع هذا السلوك الخارج على قانون الدولة بالغ الخطورة على الاستقرار الأمنى والسياسى والوحدة الوطنية وصورة السلطة الفعلية والدولة المصرية في الإعلام العالمى المعولم ولدى المجتمع الدولى المعولم. أن السماح لبعض الجماعات السلفية بإقامة العدالة من وجهة نظر بعضهم وخارج قانون الدولة، يؤدى إلى تحدى شرعية الدولة الحديثة وهيبتها بين المواطنين.

---

(١٥) حاولت حكومة الإنقاذ الوطنى بقيادة د. كمال الجنزورى ووزير داخليته اللواء محمد إبراهيم منذ بداية تشكيلها إلى السعى إلى إعادة الأمن إلى الشارع المصرى انطلاقا من العاصمة القاهرة من خلال التصدى للبلطجة والباعة الجائلين وهو ما أدى إلى شيوع بعض من الطمأنينة النسبية لكن سرعان ما تبددت بعضها في أعقاب العنف الدموى الذى قامت به الشرطة العسكرية لفض الاعتصام أمام مجلس الوزراء وفى ميدان التحرير بالقوة منذ أيام ١٦، ١٧، ١٨، ١٩ ديسمبر ٢٠١١. من ناحية أخرى يبدو أن ثمة تشوش وغياب رؤية جديدة لسياسة الأمن قادرة على استقطاب تأييد قوة اجتماعية رئيسة وواسعة تمكن الشرطة من استعادة مكانتها ودورها وثقة المواطنين فيها، وتميز بين السلوك السياسى المباح والمشروع والتظاهر والاعتصامات والإضرابات .. إلخ، وبين السلوك غير المشروع الذى ينتهك قانون الدولة.

مما سبق يتبين أن تحدى إعادة هيكلة سياسة وأجهزة الأمن وكوادرها من أهم وأخطر تحديات مرحلة الانتقال لأنها تتسم بالتضاغط السياسى والاجتماعى والدينى والمناطقى. من ناحية أخرى بروز ميل بعض الجماعات إلى التخليط بين قضايا الأمن والدين والخروج على قانون الدولة.

تاسعاً: التحقيقات والمحاكمات أمام قضاء الدولة، وخطورة المحاكمات الإعلامية الموازية

من أبرز تحديات ومخاطر مرحلة الانتقال بروز نمط من المحاكمات الإعلامية المرئية والمكتوبة والمسموعة في الأجهزة الإعلامية على اختلافها للمتهمين من قادة نظام الرئيس السابق حسنى مبارك وأسرته وحاشيته ومراكز القوى الرئيسة داخله، ومن قادة الأجهزة الأمنية على اختلاف درجاتهم الوظيفية في الهيكل القيادى للأجهزة الأمنية، وبعض رجال الأعمال والمال وقادة داخل الحزب الوطنى المنحل وآخرين .. إلخ.

هذا النمط من المحاكمات الإعلامية يشكل تهديداً خطيراً لأسس العدالة الجنائية الحديثة والمعاصرة للدولة المصرية الحديثة، وتؤدى إلى إدخال المواطنين طرفاً في إطلاق الاتهامات المرسلة حيناً أو ذات السند الدينى حيناً آخر، وفى إقامة المحاكمات الجنائية وإصدار الأحكام على المتهمين وفق منطق الأهواء ورغبات الجمهور الجامحة. لا شك أن هذه النزعة بالغة الخطورة على سير العدالة الجنائية بدءاً من استدعاء المتهمين وإجراء التحقيقات واتخاذ قرارات الحبس الاحتياطى، أو المطلق ذات الطبيعة التحفظية وتقديمهم للمحاكمة أمام القضاء العادى بوصفه قاضيهم الطبيعى، وذلك وفق قواعد العدالة الإجرائية والموضوعية المستقرة في التقاليد القضائية المقارنة عالمياً، ومن ثم إصدار الأحكام بالبراءة أو الإدانة في حيدة ونزاهة. أن الإدارة الإعلامية الإثارية في غالب الأجهزة الإعلامية، تخلق بيئة من الاتهامات والإدانات والأحكام المعيارية والأخلاقية التى قد تؤثر على مواقف المتهمين في مرحلة التحقيق الجنائى والمحاكمة.

أن خطورة التحقيقات والمحاكمات والإدانات الإعلامية ذات الطابع الشعبوى والإثارى تشكل خطراً على الصورة الدولية للدولة والمؤسسات القضائية الرسمية وأنها تتأثر بالأجواء الإعلامية والإثارية والشعبوية المحيطة بالتحقيقات والمحاكمات. بعض ما يحدث الآن من محاكمات إعلامية وسياسية يؤثر على صورة الانتفاضة الثورية الديمقراطية المصرية وتطورها، وعلى طابعها السلمى والإنسانوى على مستوى أولوية المطالب الحقوقية الرئيسة لها، والتى تمثلت في الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان العالمية

وعلى رأسها المحاكمة المنصفة، وأن المتهم برئ حتى تثبت إدانته، أيا كانت التقييمات السياسية السلبية لهؤلاء المتهمين وأيا كانت الرغبات الشعبية في إدانتهم.

أن المحاكمات العادلة والمنصفة التى يجب إجراءها والاعتصام بالمعايير الدولية في هذا الصدد، ستشكل أحد أبرز أرصدة القوة الرمزية والسياسية، والهيبة للانتفاضة الثورية الديمقراطية، ومن ثم تأثيرها على مكانة الأمة والدولة المصرية في الإقليم والعالم، بكل آثار ذلك على إدارة السياسة الخارجية، وأساليب التفاوض وأوراق القوة لدى الدولة وممثليها.

شكل البطء في إجراءات المحاكمات إلى تزايد الشكوك في بعض الأوساط حول سر العدالة، ومطالبة بعضهم بضرورة الأخذ بنظم العدالة الانتقالية لمواجهة الفساد السياسى وفاعلية أثناء حكم الرئيس المخلوع.

عاشراً: مشكلة غياب الرؤية السياسية في اختيار قادة مرحلة الانتقال

بدت بعض قرارات الحكومات الانتقالية السابقة بقيادة د. عصام شرف، والحالية بقيادة د. كمال الجنزورى، أقرب إلى تركيبة غالب الحكومات المصرية المتعاقبة في مراحل حكم الرئيس السابق حسنى مبارك، وهو غلبة العناصر التكنوبيروقراطية والأمنية والعسكرية، ومن ثم تبدو الرؤية السياسية غائمة والأداء السياسى شاحب، على نحو يؤدى إلى إصدار قرارات تؤدى إلى إثارة أزمات ووقائع عنف واضطراب تساهم في استمرارية الفجوات والأزمات الأمنية.

بدت قرارات حكومات تصريف الأعمال السابقة وبعض الحالية بقيادة د. كمال الجنزورى مضطربة وغير مدروسة وبطيئة في أحيان أخرى وهو ما يبرز في عديد القرارات، وذلك كنتاج للفجوة الجيلية والرأسمال الثقافى والخبراتى للوزراء – في أروقة البيروقراطية والدولة المصرية، فهم نتاج لثقافة سياسية تسلطية عاشوا معها وبها–، وبين جيل جديد شاب من أبناء الطبقة الوسطى المدينية ذوى تطلعات ورؤى وتفكير يعكس العصر الجديد المعلوماتى والاتصالى والمعرفى وأدواته. أن نظرة على الفيس بوك Face Book وتويتر Twitter تشير إلى أن موجة انتقادات لاذعة لقرارات الحكومة تؤدى إلى تراجعها عن قرار ما أو تأجيله أو تعديله!

ثمة انتقادات أخرى قد تشكل ضغطاً على قرارات الحكومة وتحدياتها، وتعبئة جماهيرية شابة للنزول للتظاهر إزاء بعض المواقف للسلطة الواقعية الحاكمة.

من أبرز القرارات التى يفتقر بعضها إلى رؤية سياسية تتوافق أو تتساوق مع الانتفاضة الثورية الديمقراطية ما برز سابقاً في حركة تعيينات المحافظين في ٢٠١١/٨/٧- في حكومة د. عصام شرف - والتى شكلت أزمة خطيرة وصلت إلى ما يشبه العصيان المدنى، من تظاهر مستمر، وقطع الطرق البرية والمواصلات والسكك الحديدية بين محافظة قنا وغيرها من المحافظات، وذلك لأسباب تتصل بديانة المحافظ الجديد المسيحية. أن هذا القرار يفتقر إلى الدراسة والتقييم لتجربة المحافظ السابق الفاشلة، بالإضافة إلى عدم القدرة على مواجهة بعض قادة وعناصر من السلفيين والإخوان المسلمين في محافظة قنا ورفضهم تعيين مواطن مسيحى في موقع محافظ، أن ما حدث هو تعبير عن تراكمات تاريخية وأخطاء سياسية فادحة وإهمال جسيم من قبل قادة النظام السابق إزاء التهميش التاريخى لمحافظات صعيد مصر، ولاسيما قنا. تهميش تنموى والأخطر تراكم المشكلات والتهميش الذى ساد الوعى السياسى للسلطة الحاكمة. أن بعض من غياب الرؤية السياسية الجديدة بدت في قرارات إلغاء محافظتى حلوان و٦ أكتوبر دونما تسويغ موضوعى وسياسى وإدارى لقرارات الإنشاء السابقة على عهد حكومة أحمد نظيف، ولا الإلغاء في حكومة تصريف الأعمال.

أن رفض المواطنين بعض المحافظين الجدد في محافظتى المنيا والإسكندرية - اللذين تم تعيينهما في حكومة د. عصام شرف الثانية، يشير إلى فجوة ثقة بينهم وبين بعض كبار رجال الأمن أو التكنوقراط اللذين شغلوا بعض المواقع الشرطية أو في الجامعة، وهو ما يشير إلى أن استمرارية نمط التجنيد والاختيار لمواقع المحافظين ونوابهم لا يزال يعكس ذهنية قديمة سادت طيلة نظام يوليو التسلطى ولا تزال متحكمة في حكومة تصريف الأعمال والسلطة الفعلية التى تحكم وتدير مرحلة الانتقال وسلطاتها الحاكمة وقراراتها.

أن اختيارات المجلس العسكرى لرئيس حكومة "الانقاذ الوطنى" د. كمال الجنزورى، تشير إلى نمط من الاختيارات لا يزال ينتمى إلى معايير التجنيد السياسى التى سادت في ظل النظام التسلطى التى تقوم على المصادر التقليدية للتجنيد ومنها التكنوقراط، وكبار الموظفين، ورجال الأمن، ومن المؤسسة الأمنية.

لا شك أن هذا التوجه هو أقرب إلى بيئة التفكير لدى رؤساء الجمهوريات السابقين اللذين ينتمون إلى المؤسسة العسكرية، ومن ثم إلى نمط من فكر جمهوريات الإدارة، لا الفكر السياسى ومن ثم المعايير السياسية في الاختيار. من ناحية أخرى ينتمى د. كمال الجنزورى إلى ذات الجيل الذى وسم الحياة السياسية بالجمود والشيخوخة السياسية إذا يبلغ

من العمر ٧٨ عاماً وهو ما أثار رفض عديد القوى الثورية الشابة وبعض القوى السياسية الديمقراطية.

الحادى عشر: تحدى الشفافية والوضوح والإنجاز

يبدو أن بعض الغموض فيما يجرى وراء أروقة الحكم، يؤدى إلى توسيع فجوة الثقة التى تحتاجها المرحلة الانتقالية من أجل إدارة سلمية وآمنة وفعالة وكفوءة للعمليات السياسية والأمنية والاقتصادية أثناء المرحلة الانتقالية. تبدو بعض القرارات البطيئة أو الغامضة حاملة لشكوك ما سرعان ما تشيع بين بعض أطراف ائتلاف شباب الثورة وبعض الشرائح الاجتماعية الوسطى الداعمة لهم، وهو ما يجعل من مساحة الشك والريبة السياسية مجالاً لنفاذ قوى داخل النظام وذات مصالح أطلق عليها "الثورة المضادة" من رجال نظام مبارك لتوسيع الهوة والشك وعدم الثقة بين السلطة الواقعية – المجلس الأعلى للقوات المسلحة – وبين شباب الثورة ومؤيدوهم وبين الأمة عموماً وهذه الفجوة أخذت في الاتساع خلال المرحلة الأخيرة وبعد أحداث فض الاعتصام بالقوة الدموية من أمام مجلس الوزراء أيام ١٦ و١٧ و٢٠١١/١٢/١٨ وما تلاهم من آثار. لا شك أن ذلك يشكل خطراً كبيراً في المرحلة الانتقالية وهو ما يتطلب التصدى لبعض الشائعات المغرضة ومحاولات القوى المضادة الانقضاض من خلال هذه الفجوة. أن الشفافية تبدو لازمة وواجبة في التعامل أثناء المرحلة الانتقالية ووضوح خارطة الطريق والحوار الوطنى الجاد، وليس على النمط الحكومى البيروقراطى الذى فشل قبل بدايته. لكن يبدو أن ذلك أصبح أمر أكثر تعقيداً عن ذى قبل.

الثانى عشر: تحدى الأساطير والأحلام والأوهام السياسية المجنحة

أحد أخطر تحديات مراحل الانتقال والتحول السياسى من الشمولية والتسلطية السياسية إلى الديمقراطية والحريات العامة والشخصية وحقوق الإنسان، هو موجات تلو أخرى من الأساطير والأحلام والأوهام السياسية المجنحة لدى بعضهم من شباب الثورة، وآخرين من أجيال أخرى، والأخطر لدى النخب السياسية والسلطة الفعلية، وعلى رأسها ما يلى:

١- إمكانية الانتقال من التسلطية إلى الديمقراطية بسرعة دونما تغيير في الثقافة السياسية والمدنية – الحقوق المدنية والقيم والإدراكات والسلوك والتقاليد السياسية – وتحولها من النمط الطغيانى إلى النمط الديمقراطى المؤسس على المشاركة السياسية للمواطنين في إطار دولة القانون. أن سلطة اللحظة الثورية وسيكولوجية الانتصار تولد معها الأحلام والأوهام والأساطير التى غالباً ما تصطدم بالموروثات السياسية والإدارية

الوضعى والمتخيل – الذى ارتبط بمراحل تاريخية واجتماعية واقتصادية ومناطقية .. إلخ محددة – الذى يخايل هذا النمط من القوى الإسلامية السياسية وقادتها.

الثالث عشر: تحدى الصراع بين قانون وقضاء الدولة وبين المجالس والقوانين العرفية

في أثناء الانتفاضة الثورية – الثمانية عشر يوماً بين ٢٥ يناير إلى ١١ فبراير – وما بعد ما سمى باللجان الشعبية التى تشكلت في عديد المناطق والمدن لحماية الممتلكات العامة والخاصة، إلا أن ذلك تطور من خلال تشكيل جماعة الإخوان المسلمين، والقوى السلفية لبعض هذه اللجان لكى تنظم المرور، ثم تفض بعض المنازعات العادية بين المواطنين، ثم تدريب جماعة الإخوان لخمسمائة قاضى عرفى لحل المشكلات.

لا شك أن هذا التوجه التنظيمى المضاد لقانون الدولة وقضاءها يشكل محاولة لخلق أجهزة موازية لأجهزة الدولة، وهو توجه خطر على ثقافة الدولة وأجهزتها.

في ثنايا بعض الفوضى والسيولة وغياب الأمن قام بعض غلاة السلفيين بتطبيق تصوراتهم حول الشريعة الإسلامية الغراء على بعض البلطجية ومعتادى الإجرام وتوقيع عقوبة الموت عليهم بل وصل الأمر إلى حد تقطيع وتشويه جثامينهم لاعتبارات تتصل بتصورهم للردع. لا شك أن بعض هذه الوقائع تشكل خطورة على معنى ورمزية القانون الحديث وسيادته على السلوك الاجتماعى والاقتصادى والسياسى .. إلخ للمواطنين من خلال أجهزة الدولة المختصة.

لا شك أن هذا النمط من التفكير والسلوك لدى بعض هذه الجماعات يثير بعض الشكوك حول مدى التزامهم بقيم وتقاليد الدولة الحديثة وأجهزتها التشريعية والقضائية.

الرابع عشر: ثقافة المدينة الثائرة وثقافة الأرياف المحافظة

١- تبدو الأرياف والمدن المريفة في غالب محافظات مصر – باستثناء القاهرة والوقفة الجسورة للطبقة العاملة الصناعية في السويس، وكفر الدوار قبل وأثناء الانتفاضة الثورية – ولاسيما في الوجه القبلى، والدلتا، وكأنها بعيدة عن روح الانتفاضة الثورية، بل تبدو دروسها ودلالاتها لم تصل بعد إلى المناطق الريفية ذات الثقافة المحافظة والمحمولة على الحنين إلى ثقافة ما قبل الدولة الحديثة ونزوعهم إلى استدعاء قانون الأعراف والمكانة والدين وأبنية القوة التقليدية. أن هذا النمط ذو جذور تاريخية عميقة تتصل بأساليب الضبط الدولتى القمعية للدولة المركزية والنهرية وآثارها السلبية على الوعى شبه الجمعى للفلاحين المصريين وغالب العمال ذو الجذور الريفية. بعض الجديد ظهر في

والبيروقراطية، وصدمة الواقع المختلف والمتخلف تاريخياً، ومن ثم يبدو من الأهمية بمكان ضرورة التبصير بمخاطر الأوهام التى تهيمن على فضاءات مرحلة الانتقال لأنها تؤدى إلى الإحباط شبه الجمعى الذى يحمل معه بعض اليأس السياسى وعدم القدرة على الفعل التغييرى للواقع الاجتماعى المعقد. إن التصدى لرهاب الإنجاز السريع أمر من الأهمية بمكان سواء لدى "شباب الثورة"، أو المواطنين العاديين.

٢- تزايد المطالب الفئوية والعمالية وأحلام تحقيق العدالة الاجتماعية الناجزة التى تشيع بين عديد الجماعات المهنية والعمالية، على تفاوت مطالبهم ومدى شرعية بعضها أو عدالته على مستوى توزيعات الدخل والأجور. بعض المطالب العمالية والشعبية للفئات الأكثر فقراً واستضعافاً تبدو عادلة واستثنائية ومطلوب إنجازها لخلق إحساس جمعى لدى هذه الفئات بأنها جزء من عملية التغيير وتولد الثقة بينها وبين السلطة الانتقالية بما يؤدى إليه هذا الإحساس من تقليل لمعدلات التوتر الاجتماعى وانعكاسات ذلك على المستوى الأمنى، وبكل مردودات ذلك على البيئة الاستثمارية.

٣- رهاب كراهية المواطنين لرجال الأعمال: ثمة نزعة للخلط بين طبقة رجال الأعمال ودورها الاقتصادى والاجتماعى وبين ممارسات بعضهم في إطار الحزب الوطنى المنحل وفى الفساد ومشاركة بعضهم في تخطيط وإدارة واقعة الجمل ذائعة الصيت ضد شباب الانتفاضة الثورية وقتلهم وإصابتهم للعديد من الثوار.

هذا الخلط الذى يشيعه بعضهم في الإعلام وبعض السياسيين يؤدى إلى انعكاسات اقتصادية واجتماعية سلبية على مناخ الاستثمار والاقتصاد المصرى ومدى إمكانية تعافيه من الأزمة الحادة التى يعانى منها. أن التمييز السياسى ضرورى بين العناصر الفاسدة من رجال الأعمال ودعاة قانون دعه ينهب المال العام دعه يمر وبين رجال الأعمال ذوى الالتزام الاجتماعى من الأهمية بمكان. من ناحية أخرى لابد من الانتقال إلى صيغة قانون السوق الاجتماعى وشفافيته وخضوع عملياته إلى قوانين السوق ذات الالتزام الاجتماعى وسلطة قانون الدولة. إن بناء الثقة مجدداً بين رجال الأعمال وقوى الانتفاضة الثورية والمواطنين، تبدو مهمة وأساسية لإعادة الثقة في الاقتصاد المصرى وفى المشروع الخاص.

٤- إمكانية التغيير السريع للواقع الموضوعى – القانونى والأخلاقى والسياسى .. إلخ – من القوى الإسلامية السياسية، وتطبيق تصوراتهم حول الدولة والمجتمع الإسلامى ونظام الشريعة في ظل تعقيدات بنائية، وتاريخية، ومعاصرة أكبر من النموذج التاريخى

أعقاب ٢٥ يناير وتمثل في لجوء بعض القوى السلفية والدينية إلى رفض تعيين بعض المحافظين كما حدث في قنا مؤخراً، أو تطبيق بعضهم للحدود بعد إجراء محاكمات وإصدار أحكام بقطع أذن بعض المواطنين أو إبعادهم عن منازلهم ومناطقهم إلى خارجها، وهو ما يشكل خروج سافر على قانون وقضاء الدولة المصرية. من هنا تبدو ثقافة الانتفاضة الثورية رهينة المدينة – القاهرة أساساً وبعض نظائرهم في الإسكندرية والسويس وكفر الدوار – وثقافتها وطلائعها من الطبقة الوسطى – الوسطى المدينية وبعض كوادر الطبقة العاملة الصناعية، ومن ثم تواجه الحركة الثورية المدينية تحدى ضرورة التمدد إلى قلب وروح قوى اجتماعية أوسع نطاقاً، ولاسيما في الأرياف والمدن المريفة في البلاد.

٢- الفجوة بين الأجيال تبدو متزايدة في طرائق التفكير وأدواته، وفى الرؤى السياسية والاجتماعية، وخاصة فجوة الخبرات والتجريف السياسى والنخبوى الذى مارسه نظام الرئيس الأسبق حسنى مبارك، التى تطل بوجوهها السلبية في مرحلة الانتقال، حيث تبدو الفجوة الجيلية ومحاولات بعض شيوخ النظام التسلطى إدارة البلاد بعقلية وذهنية أعدت للماضى وليس إلى المستقبل المصرى المأمول.